مكتب وليد التليلي
خبير محاسب – مراقب حسابات

وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري

تقرير مراجع الحسابات حول نظام الرقابة الداخلية لسنة 2016

ديسمبر 2017

الخلاصة العامة

السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة،

إطار التقرير والخلاصة العامة

في إطار إنجاز مهمة مراجعة الحسابات التي أوكلتموها لنا، قمنا بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية المعتمد من قبل وكالة موانئ و تجهيزات الصيد البحري لحماية أصولها وتهيئة معلومات مالية موثوقة وملائمة. وقد قمنا بهذه المرحلة من عملية المراجعة وفقا للمعايير المهنية المتعارف عليها وعلى ضوء البيانات التي تم تقديمها لنا، حيث يتعين علينا الحصول على فهم كاف للنظام المحاسبي ولنظام الرقابة الداخلية لغرض التخطيط لعملية المراجعة وتطوير طريقة فعالة لتنفيذها وكذلك إعلام الإدارة، بالسرعة الممكنة وإلى المستوى المناسب للمسؤولية، بنقاط الضعف الرئيسية في تصميم أو تشغيل هذه الأنظمة، والتي اطلعنا عليها.

ونعرض عليكم في تقريرنا لسنة 2016 نقاط الضعف الرقابي أو مجالات تطوير نظام الرقابة الداخلية التي أمكن لنا الوقوف عليها. ويعتبر هذا التقرير تقييميا بالأساس حيث لا يشتمل إلا على النقائص التي يمكن أن تأثر سلبا على صحة ومصداقية البيانات المالية للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2016. كما لا يشتمل وجوبا على جميع النقائص التي يمكن أن تظهرها دراسة تقييمية خاصة ومعمقة لأنظمة الرقابة الداخلية للوكالة.

بعد التعرف على نظام الرقابة الداخلية للوكالة وعلى طريقة عمله، وبعد إجراء الإختبارات اللازمة، أمكن لنا التأكد من أن نظام الرقابة الداخلية للوكالة لا يزال قابلا للتطوير في جوانب عدّة. حيث يشكو من عديد النقائص من حيث تصميمه و مدى الإلتزام به مما قد ينعكس على تحقيق الأهداف الأساسية التالية :

- موثوقية إعداد التقارير المالية للوكالة ؛
- فاعلية و كفاءة عملياتها ؛ و
- إمتثالها للقوانين و الأنظمة التي تنطبق عليها.

حيث تسنى لنا الوقوف على نقاط ضعف رقابي من الأهمية بأن يكون لها تأثير جوهري على موثوقية القوائم المالية للوكالة.

تونس، في 8 ديسمبر 2017

وليد التليلي

المحتوى

	الصفحة
• الخلاصة العامّة	02
I. التنظيم العام	03
II. الاعلامية والنظم المعلوماتية	14
III. التدقيق الداخلي	18
IV. مراقبة التصرف	21
V. التصرف في الموانئ البحرية	26
VI. التصرف في الأصول الثابتة والأموال المخصّصة	56
VII. التزود و الصفقات العمومية	62
VIII. الشؤون القانونية	68
IX. الموارد البشرية	72
X. التصرف في المخزون	76
XI. المالية و المحاسبة	83

التدابير المتخذة لتدارك النقائص الواردة

بتقرير مراجع الحسابات

حول نظام الرقابة الداخلية لسنة 2016

وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري

ديسمبر 2017

المحتوى

	الصفحة
الخلاصة العامّة	02
I. التنظيم العام	03
II. الاعلامية والنظم المعلوماتية	14
III. التدقيق الداخلي	18
IV. مراقبة التصرف	21
V. التصرف في الموانئ البحرية	26
VI. التصرف في الأصول الثابتة والأموال المخصّصة	56
VII. التزود و الصفقات العمومية	62

VIII. الشؤون القانونية 68

IX. الموارد البشرية 72

X. التصرف في المخزون 76

XI. المالية و المحاسبة 83

الخلاصة العامة

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. وضع الإستراتيجيّة العامة				
في إطار الإجراءات الرّامية لوضع استراتيجية موثّقة ومخطّط عمل توضّح من خلاله التّوجّهات العامة للوكالة وأهدافها المستقبليّة على المدى المتوسّط والبعيد لاحظنا أنّ الوكالة بادرت بإعداد التّوجّهات الإستراتيجيّة الكبرى غير أنّنا لاحظنا غياب خليّة خاصّة توكل إليها مهمّة متابعة وتطوير الإستراتيجيّات العامّة للوكالة. ونظرا لما يكتسيه هذا البرنامج من أهميّة على مستوى تحسين مردوديّة أنشطة الوكالة، فإنّنا نوصي بتركيز خليّة خاصة تعنى بمتابعته وتطويره وعرض الصيغ الجديدة على مصادقة مجلس الإدارة.	عهدت هذه المهام للجنة المديرة.	☐	☐	☒
2. احترام الالتزامات الموضوعة على كاهل المؤسسات العمومية				
عملا بأحكام النصوص التّرتيبية سارية المفعول، فإن الوكالة مطالبة بإعداد جملة من الوثائق والتقارير وتقديمها إلى مختلف الهيئات والوزارات في الآجال المحددة. إلا أننا لاحظنا أنه لم يقع احترام هذه الالتزامات في عديد المناسبات حيث: • لم يتم مدّ الوزارة الأولى ووزارة الإشراف ووزارة المالية بعقود البرامج وبرامج العمل للوكالة في الآجال القانونية، • لم يتم مدّ سلطة الإشراف والوزارة الأولى ووزارة المالية بتقارير مراجع الحسابات	سيتم تفاديها مستقبلا	☐	☐	☒

والقوائم المالية وتقارير الرقابة الداخلية في الآجال القانونية، • لم يتم إرسال البيانات الشهرية (عدد الأعوان وحجم الأجور وحركة الأعوان حسب الوضعية الأدارية) والبيانات السداسية (التداين والمستحقات والتّسميات في الخطط الوظيفية) إلى الوزارة الأولى. لذا، واحتراما للتشريع الجاري به العمل، فإننا نوصي بالحرص على احترام الالتزامات الموضوعة على كاهل المؤسسات العمومية.				
3. الحرص على سد الشغورات				
من خلال اطلاعنا على الهيكل التنظيمي للوكالة المصادق عليه بالأمر عدد 87 المؤرّخ في 21 جانفي 2002 وعلى تقارير نشاط الموانئ البحرية، لاحظنا وجود عديد المراكز الشاغرة. نذكر على سبيل المثال: • مصلحة الإعلامية؛ • مصلحة المحاسبة العامة؛ • الإدارة الفرعية للشؤون القانونية والنزاعات؛ • مصلحة تجهيزات الموانئ؛ • مصلحة التبريد والشبكات؛ • مصلحة البنية الأساسية. ويمكن لهذه الشغورات أن تؤثر سلبا على حسن سير العمل بالوكالة كما أدّت إلى الجمع بين مهام متعارضة وتداخل في المسؤوليات. لذا، وحتى تتمكن جميع الهياكل من القيام بالمهام الموكولة إليها على أحسن وجه، فإننا نشدّد على ضرورة الحرص على سد الخطط الشاغرة في أقرب الآجال من خلال تعيين إطارات يتمتّعون بالخبرة والكفاءة اللاّزمة للإشراف عليها.	في اطار الانتدابات(47 خطة) الجاري العمل على استكمالها خلال سنة 2017 : - تم انتداب 25 عون وباشروا مهامهم، - دفعة ثانية من الاعوان بصدد اتمام اجراءات التعيين في شأنهم. - كما ستقوم الوكالة بفتح مناظرة خارجية لانتداب 03 أعوان في إطار تعويض المغادرين.	☐	☐	☒
4. تحسين إجراءات التصرف في الأرشيف				
تبين لنا إثر مراجعتنا لإجراءات التصرف في الأرشيف أن الوكالة تقوم بمتابعة الأرشيف بصفة	على مستوى التصرف في الوثائق والأرشيف تم :	☒	☐	☐

يدوية في غياب منظومة إعلامية معدّة للغرض. وحيث يمكن لهذه الوضعية أن تحدّ من التصرف الناجع في أرشيف الوكالة و أن تؤدي إلى ضياع أو تلف بعض الوثائق الهامة. فإننا نوصي باعتماد منظومة إعلامية خاصة بالتصرف الإلكتروني في الأرشيف وتخصيص فضاءات كافية ومهيأة لحفظه.	- تهيئة فضاء للأرشيف بالإدارة المركزية بميناء الصيد البحري بحلق الوادي تقدر مساحته بـ209 م² وتبلغ طاقة استيعابه 7152 حافظة أرشيف أي ما يعادل 715.2 متر خطي ، وتجهيزه برفوف حديدية ومطافي حريق يدوية. ✓ انتداب إطار مختص في التصرف في الوثائق والأرشيف منذ سنة 2012 أوكلت له المهام الآتية : ☑ فرز وترتيب أرشيف الوكالة بالإدارة المركزية ☑ تحويل الوثائق من مكاتب العمل إلى مركز الأرشيف الوسيط : ☑ فرز الوثائق عبر التعرف على طبيعة الوثائق وجردها وترتيبها وحذف المسودات والوثائق الثانوية ☑ حفظ الوثائق عبر تجميع الوثائق المحولة واستبدال الحافظات التالفة بأخرى سليمة قادرة على تحمّل الخزن لفترة طويلة ، ثم ترتيبها على الرفوف بعد ترميزها وقد تم فرز وترتيب ما يعادل 363 متر خطي من الوثائق وإتاحتها لمختلف المصالح الإدارية ☑ تنظيم الإطلاع على الأرشيف الوسيط واستغلاله ☑ إعداد جداول التحويل بعد الانتهاء من فرز الوثائق وترتيبها على الرفوف ، وتقوم الوكالة حاليا بـ: ◄ إجراء كشف حول وضعية الوثائق بهدف التعرف على			

	أنواع الوثائق المتداولة وكيفية استخدامها وتصنيفها وحفظها والإستدلال عليها واسترجاعها ◀ رصد النقائص وتشخيص وضع المحلات التي يحفظ فيها الأرشيف بموانئ الصيد البحري وتوفير الظروف الملائمة للحفظ والصيانة ◀ الشروع في إعداد أدوات التصرف في الوثائق للوكالة والمتمثلة في نظام تصنيف وجداول مدد استبقاء الوثائق الخصوصية بالنسبة لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري. وسيتم إدراج منظومة إعلامية خاصة بالتصرف الإلكتروني في الأرشيف ضمن منظومة التصرف ERP.	☐	☐	☐
5. إعداد القانون الإطار				
لم تقم الوكالة بإعداد قانون إطار مصادق عليه حسب الصّيغ القانونيّة يحدّد حاجياتها المستقبليّة من الموارد البشريّة حسب مختلف الاختصاصات والمصالح بما يمكّن من حسن توظيف وانتقاء الانتدابات حسب تطوّر حجم النّشاط. إن غياب قانون إطار لا يمكّن الوكالة من الانتفاع بأداة تصرف ضرورية لتخطيط الانتدابات والترقيات المستقبلية ومراقبة الأعباء المتصلة بالأعوان. لذا، فإننا ندعو الوكالة إلى الشروع في إعداد قانون إطار للفترة المقبلة والحرص على عرضه في أقرب الآجال على أنظار وزارة الإشراف ورئاسة الحكومة.		☐	☒	☐
6. ضبط أمثلة تهيئة للملك العمومي				
لاحظنا عدم ضبط مثال تهيئة للملك العمومي للموانئ التابعة للوكالة حسب الخصائص التي نصّ عليها الفصل 10 من القانون 2009-48 والذي أكّد على ضبط مثال تهيئة الملك العمومي للموانئ بقرار من الوزير الذي يرجع له نشاط الميناء بالنظر باقتراح من السلطة المينائية أو مستغل	تم الشروع في إعداد أمثلة تهيئة الملك العمومي بكل من موانئ جرجيس وغار الملح والشابة عن طريق مكتب دراسات.	☐	☐	☒

الميناء. كما يجدر الذكر أن الوكالة قامت بانتداب فني مختص لإعداد أمثلة تهيئة الموانئ بداية من غرة جانفي 2015. نوصي بالالتزام بأحكام الفصل 10 المذكور أعلاه بضبط مثال تهيئة الملك المينائي.				
7. تسوية الوضعية العقارية لممتلكات الوكالة				
نصّ الفصل الثالث من القانون 1992-32 على تخصيص الدولة على وجه الملكية لفائدة الوكالة الأملاك المنقولة والغير منقولة والمنشآت بجميع أنواعها. غير أننا رفعنا عدم تسوية الوضعية العقارية لممتلكات الوكالة. لضمان الحماية القانونية لممتلكات الوكالة نوصي بتسوية الوضعيّات العقاريّة لمختلف ممتلكات الوكالة.		☐	☒	☐
8. إرساء وتفعيل مهام الرقابة للمداخيل بالوكالة				
تبين لنا أن الإدارة الفرعية للخدمات المينائية بالإدارة المركزية لا تقوم تؤمن الرقابة الكافية على مختلف مداخيل الوكالة وذلك في ظلّ شغور خطّة المدير الفرعي ووظائف الخدمات الموانئ بالوسط والجنوب. حيث تم انتداب عونين أواخر 2015 مازالت تعوزهما الخبرة والتمرس بعمليات الرقابة الفعالة. من ناحية أخرى، رفعنا بمختلف الموانئ غياب هيكل توكل له أعمال الرقابة الآلية (systématique et permanente) ومنها خاصّة: • المقارنة الدورية لمبيوعات ومشتريات الماء والكهرباء، • التثبت من محاضر قراءة العدادات، • المقارنة الدورية بين وصولات البيع بالحاضر ووصولات الخلاص، • عمليات الجرد الفجئية للخزينة (inventaire inopiné)، • التثبت من الوثائق الداعمة للفواتير (شهادات تسجيل المراكب ومدى صلاحيتها)، • المراقبة العينية لإسداء الخدمات على الأرصفة، • مراقبة المراكب الراسية بالميناء وحصرها.	لم يتم انتداب عونين لتعزيز الادارة الفرعية للخدمات المينائية وقد تم برمجة انتداب عون خلال سنة 2017 وتقوم في الوقت الحاضر مصلحة المحاسبية التحليلية بمقارنة الشراءات مع المبيوعات بالنسبة لاستهلاك الماء والكهرباء. في حين تقوم مصلحة تجهيزات الموانئ بمتابعة عمليات الرفع والانزال.	☐	☐	☒

كما تبين لنا أن مختلف ملفات الفواتير ووصولات الخلاص التي يتم إرسالها الى الإدارة المركزية لا يتوفر بها العديد من الوثائق الداعمة والمتمثلة خاصّة في محاضر قراءات العدادات، شهادات تسجيل المراكب، وصولات معاينة المنتوج البحري، وصولات البيع بالحاضر. هذه الوضعية لا تمكن ولا تسهل أعمال الرقابة صلب الادارة المركزية. ونوصي بالعمل على تجاوز النقائص المذكورة.				
9. الأنظمة الخاصّة بموانئ الصّيد البحري				
لم يتم المصادقة على نظام خاص لكل ميناء صيد بحري. حيث ينصّ الفصل 5 من القانون عدد 48 لسنة 2009 والمؤرخ في 8 جويلية 2009 والمتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحريّة على ضرورة إفراد كلّ ميناء بحري بنظام خاص به عن طريق نظام نموذجي خاص بكلّ صنف (ميناء صيد بحري أو ترفيهي). وقد تمّ مدنا بالمراسلة الصّادرة عن السيد الرّئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري الموجهة إلى السيد المدير العام للشؤون القانونية والعقارية بوزارة الفلاحة بتاريخ 30 جانفي 2014، والتي تتمحور حول المصادقة على النظام النموذجي الخاص بموانئ الصيد البحري. لذا، نوصي بدفع التنسيق مع سلطة الإشراف للمصادقة على النظام النموذجي الخاص بموانئ الصيد البحري وبالتالي إعداد الأنظمة الخاصة بالموانئ الراجعة بالنظر للوكالة.	في انتظار استكمال بقية النصوص الترتيبية حتى يتم إصدار قرار النظام النموذجي وقرارات الأنظمة الخاصة بالموانئ	☐	☒	☐
10. تحديد الملك العمومي لموانئ الصّيد البحري				
ينصّ الفصل 8 من القانون عدد 48 لسنة 2009 والمؤرخ في 8 جويلية 2009 والمتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحريّة على ضرورة تحديد الملك العمومي لموانئ الصّيد البحري بأوامر تضبط الحدود البحرية والبرية للملك العمومي للموانئ بكلّ ميناء. وبمراجعتنا للقائمة المحيّنة لموانئ الصيد البحري المحددة بأوامر والغير محددة والواردة بتاريخ 28 أكتوبر 2014 من الإدارة العامة للمصالح الجوية والبحرية، لاحظنا وجود 6 موانئ بحرية غير محددة، وهي المنستير، الكتف،	تم تحديد كل من ميناءي حسي جلابة والقرين وصدر في شأنهما اوامر تحديد الملك العمومي الميناءي حسب الامر عدد 513لسنة 2017 والامر عدد 514 لسنة 2017 تمت مراسلة وزارة التجهيز بتاريخ 2017/06/22 حول مراجعة حدود الملك العمومي الميناءي لميناء البقالطة.	☐	☐	☒

حسي جلّابة، القرين، أغير، منزل عبد الرحمان. و تمّ مدّنا بمراسلة السيد وزير الفلاحة بتاريخ 6 نوفمبر 2014 الموجهة إلى السيد وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة والتي تتمحور حول استكمال اصدار الأوامر المتعلقة بتحديد الملك العمومي للموانئ المذكورة أعلاه. نوصي بإعادة مراسلة سلطة الإشراف لتحديد الملك العمومي لباقي موانئ الصّيد البحري.	في مرحلة استقصاء ميناء الهوارية بتاريخ 2017/02/15	☐	☐	☐
11. لجنة السّلامة والأمن والصحة والنظافة والمحافظة على البيئة بالميناء				
لم تقم الوكالة بتكوين لجان السّلامة والأمن والصحة والنظافة والمحافظة على البيئة بالموانئ طبقا لأحكام الفصل 127 من القانون عدد 48 لسنة 2009 والمؤرخ في 8 جويلية 2009 والمتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحرية. نوصي بتكوين لجنة السّلامة والأمن والصحة والنظافة والمحافظة على البيئة بكل الموانئ.	صدر قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 17 أكتوبر 2016 يتعلق بضبط تركيبة وأساليب سير عمل لجان السلامة والأمن والصحة والنظافة والمحافظة على البيئة بموانئ الصيد البحري.	☒	☐	☐
12. أعمال المجموعة المينائية لميناء الصيد البحري				
تشكو اجراءات اعمال اللجان المينائية من بعض النقائص: • لجنة المجموعة المينائية لميناء الصيد البحري بقليبية لم تجتمع إلاّ مرة واحدة في 2015، • لا يتم تجميع محاضر اللجان المينائية و تقارير النشاط ضمن ملفات خاصة بها بالادارة المركزية، • لم يتم إعداد تقارير نشاط اللجان المينائية ، • لا يتم إدراج موضوع حصول أسواق الجملة على المصادقة الصحية البيطرية ضمن العناصر القارة لجداول أعمال اللجنة المينائية، • لم تجتمع اللجنة المينائية ببنزرت إلا مرتين طوال سنة 2015، • لا تتم متابعة التوصيات الصادرة عن اللجنة. ومن ناحية أخرى، تبين لنا عدم الإلتزام بما جاء بمقرر وزير الفلاحة بخصوص تركيبة أعضاء اللجنة المينائية ببنزرت. ونذكر على سبيل المثال:	تم إعداد مذكرة لآمري الموانئ قصد تدارك النقائص المذكورة والتقيد بدورية الاجتماعات والتراتيب الجاري بها العمل (مذكرة تحت عدد 12101 بتاريخ 2016/09/09 – حول سير أعمال لجان المجموعات المينائية لموانئ الصيد البحري). ملف في إطار المتابعة من قبل المصلحة المعنية.	☐	☐	☒

• رئيس ميناء بنزرت غير مدرج ضمن قرار وزير الفلاحة بتاريخ 21 نوفمبر 2012 بخصوص تركيبة اللجنة المينائية، • لم يتم تعويض كل من ممثلي دائرة الانتاج الحيواني ودائرة الصيد البحري وتربية الاسماك تبعا لإحالتهم على التقاعد. هذه الوضعية : • مخالفة لمقتضيات قرار وزير الفلاحة المؤرخ في 31 ماي 2012 المتعلق بضبط تركيبة لجنة المجموعة المينائية لموانئ الصيد البحري و سير عملها، • كما لا تمكن من متابعة و مراجعة لمحاضر و نشاط اللجان المينائية و تعتبر مخالفة لمقتضيات منشور السيد وزير الفلاحة عدد 4 بتاريخ 2014/1/7، • لا تمكن من تحسين القدرة التنافسية للميناء وضمان أفضل الظروف للحدّ من الكلفة واختصار الآجال وتحسين نوعية الخدمات المتعلقة بالسفن والأشخاص والبضائع ومنتجات الصيد البحري كما ينص الفصل 126 من القانون عدد 48 لسنة 2009 والمؤرخ في 8 جويلية 2009 والمتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحرية. نوصي بتجسين إجراءات عمل اللجان المينائية والتقيد بمقتضيات القوانين و المقررات سارية المفعول.				
13. إحصاء الكميّات البحرية المنزّلة				
لاحظنا غياب عمليّة إحصائية للمنتوجات المنزّلة بكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي، قلبية وجرزونة، من خلالها يتمّ معرفة معدّل الإنتاج للميناء ونوعيّة المنتوجات البحرية المنزلة. ولا تمكّن هذه الوضعية من معرفة الإنتاج الجملي للميناء بكلّ دقّة ومقارنته بإنتاج السنوات القادمة وبباقي موانئ الصيد البحري. نوصي بالقيام بالإحصائيات المذكورة أعلاه نظرا لأهميتها في اتخاذ القرارات على مستوى الميناء أو على مستوى الوكالة كما أنه من شأنها ضبط موارد ها.	هي من مشمولات الادارة العامة للصيد البحري وفي غياب أعوان هذه الأخيرة فإن الوكالة تقوم بالمراقبة والمعاينة.	☐	☒	☐

14. أرصفة انزال منتجات الصيد البحري				
تبين لنا عدم وجود أرصفة خاصة بإنزال منتجات الصيد البحري يتم فيها تركيز علامات تعرف بها وتدل على وجوب اخلاءها مباشرة إثر انتهاء عملية الإنزال. وحيث تم إصدار مذكرة بتاريخ 27 ماي 2015 من الإدارة العامة الى رؤساء الموانئ إلا أنه لاحظنا أن هذه الأشغال بميناء جرزونة لا تزال في طور الانجاز منذ مارس 2015. هذه الوضعية لا تمكن من حسن استغلال أرصفة الميناء. نوصي بتخصيص أرصفة لانزال منتجات الصيد البحري.	تم إصدار مذكرة تحت عدد 11831 بتاريخ 2016/09/01. كما تم إصدار مذكرة أخرى تحت عدد 3602 بتاريخ 2017/02/13. تجرى المراقبة والمتابعة على مستوى الارصفة المخصصة لذلك من قبل الأعوان المكلفون.	☐	☐	☒
15. المقاربة الدورية بين رقم المعاملات المحققة بالموانئ والتسجيلات المحاسبية				
مكنتنا المقاربة التي قمنا بها بين التسجيلات المحاسبية وتقارير النشاط لمختلف الموانئ من رفع فوارق هامة سلبية وايجابية. لا تمكّن هذه الوضعيّة من متابعة دقيقة وفعالة لإيرادات الوكالة المسجلة بالحسابات. وتؤثر على موثوقية القوائم المالية. نوصي بتبرير الفوارق بين رقم المعاملات المحققة بالموانئ والتسجيلات المحاسبية.		☐	☒	☐

II. توصيات سنة 2016:

1. دراسة معمقة لمؤشرات الاستخلاص

النقائص و المخاطر المتصلة

حسب تقييمنا، تعرف مؤشرات الاستخلاص للمستحقات المتراكمة منذ عدة سنوات ضعفا نسبيا، كما يبينه الجدول التالي لأرصدة الحرفاء :

الرصيد بالدينار				
السنوات	2013	2014	2015	2016
رصيد الحرفاء الخام	9 585 842	10 612 740	11 256 309	13 063 412
المدخرات المرصودة	5 835 124	6 013 612	6 427 970	7 505 614

كما رفعنا من خلال التدقيق في محاضر لجنة الاستخلاص أن أعمالها اقتصرت على النظر في مطالب جدولة الديون دون القيام بالمهام الأساسية الموكلة إليها بموجب مقرر الإحداث والتي تتمثل في:

- وضع استراتيجية لاستخلاص الديون والعمل على الحد من مخاطر تفاقم ديون الحرفاء،
- تقييم مدى تقدم تنفيذ الإجراءات الإدارية والقانونية في شأن الحرفاء المتخلدة بذمتهم ديون لفائدة الوكالة وإقتراح الحلول المناسبة.
- ضبط برنامج الزيارات الميدانية لفرق العمل المكلفة بالإتصال بالحرفاء قصد إستخلاص الديون.
- دراسة التقارير المتعلقة بنتائج الزيارات الميدانية وتقييم الصعوبات المتعرضة في هذا المجال وإقتراح حلول عملية لتجاوزها.
- متابعة نسق إستخلاص الديون مع آمري الموانئ ومعالجة الصعوبات.
- ضبط قوائم تصنيف الحرفاء وتصنيف الديون،
- إقتراح سياسة المدخرات الخاصة بالوكالة.

ولا تمكن الوضعية الحالية من ضمان استخلاص موارد الوكالة بالنجاعة المطلوبة.

التوصيات

نوصي ب:

- القيام بدراسة معمقة لسياسة الاستخلاصات الحالية تفضي- إلى حصر- إشكاليات وأسباب ضعف نسب استخلاص مستحقات الوكالة وتمكن من إرساء خطة عمل تفضي- إلى نجاعة أكبر في هذا المجال،
- تفعيل دور لجنة الاستخلاص.

إجابة الوكالة :

- في إطار تفعيل دور لجنة الاستخلاص تم خلال سنة 2017 عقد جلسات عمل مع جميع آمري الموانئ للنظر في ارتفاع مستحقات الوكالة المتخلدة بذمة الحرفاء والإجراءات العملية للحد من تفاقمها. كما تم تكليف مصلحة النزاعات بمتابعة تنفيذ توصيات اللجنة مع آمري الموانئ.
- تم إصدار مذكرة لآمري الموانئ بعدم تقديم خدمات الكهرباء لكل المستغلين لمركبات التبريد شريطة خلاص الديون المتخلدة بذمتهم.
- تم في إطار تسوية الوضعيات العقارية لبعض الحرفاء خلاص جزء من الديون التي كانت متخلدة بذمتهم.
- بصدد إعداد سياسة المدخرات الخاصة بالوكالة وضبط استراتيجية واضحة لاستخلاص الديون.

2. دعم مصلحة التفقد بالوكالة وتحيين إجراءات العمل

النقائص و المخاطر المتصلة

لاحظنا أن مصلحة التفقد صلب الوكالة تشكو من النقائص التالية :

- غياب برنامج عمل معد بصفة مسبقة ومصادق من الإدارة العامة،
- يؤمن موظف وحيد أعمال التفقد وقع تسميته بداية من سنة 2017،
- لا يتم حفظ وثائق العمل المتعلقة بالاستقصاءات والتقارير المعدة وأذون التكليف،
- لم تشمل اعمال التفقد جميع موانئ الوكالة،
- غياب تقرير نشاط سنوي لأعمال التفقدّ.

التوصيات

نوصي دعم مصلحة التفقد بالوكالة و تحيين إجراءات العمل.

الإعلامية والنظم المعلوماتية

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. النظام المعلوماتي				
طورت الوكالة نظامها المعلوماتي بعدة انجازات كتجديد أسطول الحواسيب و إرساء شبكة تربط مختلف الإدارات و الموانئ إلا أن عدة مجالات لا تزال تشكو نقائص خاصة في مستوى التخطيط و الاستغلال و السلامة المعلوماتية . وتبين أن التطبيقات لا تتسم بالشمولية و أن تطوير بعضها لا يستجيب لحاجيات المستعملين. ذلك هو شأن تطبيقه فوترة المعالم بالموانئ التي لم يتم اعتمادها. إذ أن الوكالة قامت بطلب عروض في الغرض منذ سنة 2005 دون الحصول على التطبيقية المرجوة و دون اللجوء إلى القضاء فيما يتعلق بعدم إيفاء المزود بالشروط التعاقدية. بالإضافة إلى ذلك تجدر الإشارة أن تطوير تطبيقية الفوترة لم تسبقه دراسة شاملة للحاجيات مما لم يسمح بتغطية جميع الأنشطة إذ استمر إعداد فواتير يدويا إلى غاية إعداد هذا التقرير. من جهة أخرى لا تقوم الوكالة باستغلال جميع التطبيقات المتاحة نذكر على سبيل الذكر تطبيقة مراقبة التصرف في الميزانية ولا تمتلك تطبيقية إعلامية لمتابعة الصفقات العمومية والاستشارات. كما نشير أن الإدارة الفرعية للتنظيم و الأساليب الإعلامية شرعت في برمجة تطبيقة إعلامية منعزلة لمتابعة الصفقات العمومية والاستشارات تحت نظام « MS ACCESS ».	تم إنجاز المخطط المديري للإعلامية والمصادقة عليه بتاريخ 16 نوفمبر 2015 وتضمن مهمة اقتناء منظومة جديدة للتصرفERP وسيتم تكليف مكتب دراسات لمساعدة ومتابعة الوكالة في اختيار المنظومة وتعيين الشركة المبرمجة بعد رصد حاجيات المستعملين بالإدارة المركزية والموانئ. وتقوم الوكالة دوريا بإجراء التدقيق في سلامة نظامها المعلوماتي وشبكات الاتصال وتطبيق التوصيات المضمنة به. هذا وقد تم اجراء 03 مهمات تدقيق في نظام المعلومات خلال سنوات 2008/2006 و 2012/2010 و 2016/2014 و بصدد إعداد المهمة الرابعة خلال سنة 2017.	☐	☐	☒

كما تفتقد عديد الموانئ من نقص في المعدات الضرورية لإدارة مختلف الأنشطة و لتدعيم إجراءات السلامة.في إطار تطوير نظامها المعلوماتي كلفت الوكالة : • في مناسبة أولى مكتب دراسات بإنجاز دراسة تقييم و تحيين النظام المعلوماتي ابتداءا من سبتمبر 2006 وذلك من اجل تقييم أداء البرمجيات و مدى تلبيتها لاحتياجات الوكالة، التدقيق في السلامة المعلوماتية و إعداد خطة عمل و البرنامج الزمني، • في مناسبة ثانية مكتب دراسات بإنجاز المخطط المديري للإعلامية ابتداءا من شهر نوفمبر 2014، تحد هذه النقائص من تطوير المنظومة المعلوماتية للوكالة و لا تضمن السلامة الكافية للمنظومة المعلوماتية. نوصي باستكمال إجراءات تركيز التطبيقات الإعلامية بصفة شاملة تمكن من ضمان السلامة المعلوماتية اللازمة				
2. تطوير منظومة التصرف في الموانئ البحرية				
تبين لنا ان منظومة التصرف في الموانئ البحرية تشكو من بعض النقائص: • تقتصر هذه المنظومة على استخراج فواتير الحيازات الوقتية فقط. فيما استمر إعداد فواتير يدويا بالنسبة لبقية الخدمات، • لم يتم تركيز القاعدة الخاصة Gestion débiteur في قرابة 19 ميناء، • يقتصر Module gestion débiteur المستغل بالموانئ على تسجيل المعاليم التي وقع استخلاصها، • لم يتم اعتماد تطبيقه فوترة المعاليم بالموانئ. هذه الوضعية لا تسهل اجراءات متابعة والتصرف في معاليم الوكالة. نوصي بتطوير منظومة التصرف في الموانئ البحرية.	في إطار تطوير النظام المعلوماتي بالوكالة تم خلال سنة 2015 إنجاز دراسة المخطط المديري للإعلامية والذي تضمن إنجاز جملة من المشاريع من بينها : 1- تكليف مكتب دراسات لمرافقة ومساعدة الوكالة في تركيز منظومة تصرف مندمج ERP يتولى خلالها صياغة كراس الشروط لاقتنائها عبر رصد احتياجات المستعملين ومساعدة الوكالة في اختيار المنظومة. ويتم الشروع في إنجاز هذه في المهمة بعد استكمال تحيين دليل الإجراءات للوكالة 2- اقتناء وتركيز منظومة تصرف مندمج ERP	☐	☐	☒

3. تركيز خلية تعنى بتطوير المنظومات وقواعد البيانات			
تستغل الوكالة العديد من المنظومات تم اقتناءها منذ العديد من السنوات. حيث تسعى لتركيز دليل إجراءات وتطوير أساليب العمل غير أنه وفي غياب هيكل يعنى بتطوير المنظومات وقواعد البيانات تبقى أعمال التحيين وتطوير المنظومات مرتبطة بخدمات خارجية مما يؤدي الى بطء في إجراءات العمل وارتفاع في التكلفة التي تتحملها الوكالة. نوصي بإحداث خلية تعنى بتطوير المنظومات وقواعد البيانات.	تتولى هيئة أنظمة الاتصال والمعلومات إبداء الرأي في المشاريع المتعلقة بأنظمة المعلومات والاتصال وقامت بالمصادقة على المخطط المديري للإعلامية بتاريخ 16 نوفمبر 2015، وتم الشروع في صياغة كراس الشروط الخاصة بتعيين مكتب مرافقة للوكالة في تركيز منظومة تصرف مندمج ERP وسيتم تركيز لجنة لمتابعة تنفيذ مهمة تركيز نظام تصرف مندمج ERP كما تم برمجة انتداب مختص في هندسة البرمجيات وقواعد البيانات توكل له مهمة متابعة تركيز نظام تصرف مندمج ERP	☐	☐	☒

II. توصيات سنة 2016:

1. التسريع بإنجاز المشاريع المدرجة ضمن المخطط المديري للإعلامية

النقائص والمخاطر المتصلة

يتضمن المخطط المديري للإعلامية الذي وقع اعتماده سنة 2015 عديد المشاريع لم يتم انجازها إلى حد هذا التاريخ وذلك لعدم استكمال مراحل تحيين دليل إجراءات الوكالة. ومن بين هذه المشاريع نذكر:

- تكليف مكتب دراسات لمرافقة ومساعدة الوكالة في تركيز منظومة تصرف مندمج يتولى خلالها صياغة كراس الشروط لاقتنائها وذلك عبر رصد احتياجات المستعملين ومساعدة الوكالة في اختيار المنظومة،
- اقتناء وتركيز منظومة تصرف مندمج.

التوصيات

نوصي بتسريع استكمال تحيين دليل الإجراءات وانجاز المشاريع المدرجة ضمن المخطط المديري للإعلامية.

إجابة الوكالة :

سيتم الانطلاق في مشروع تركيز منظومة تصرف مندمج خلال سنة 2018.

التدقيق الداخلي

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. تفعيل دور التدقيق الداخلي				
• لم يقع التقيد الكلي ببرنامج العمل السنوي لإدارة التدقيق الداخلي، • لا تقوم إدارة التدقيق الداخلي بمراقبة أعمال التسجيل المحاسبي وضبط القوائم المالية. لا تمكّن هذه الوضعيّة من ضمان تحقيق النجاعة العمليّة للإجراءات والطرق المتّبعة ومراقبة مدى احترام القوانين والمخطّطات والميزانيات. ونوصي بالعمل على تفعيل دور وحدة التدقيق الداخلي بـ: • تدعيمها بالإمكانيات البشريّة والماديّة اللازمة (إطار مساعد مختص، دليل تدقيق داخلي مصادق عليها، وثائق عمل، إلخ...)، • شفع جميع التدخّلات بتقارير ومدّها للإدارة العامّة مرفوقة بأجوبة المسؤولين، • تكوين لجنة متابعة مكلّفة بمناقشة تقارير المراجعة الداخليّة والخارجيّة واستساغة التحسينات اللازمة لنظام الرقابة الداخليّة الحالي.	نظرا أن إعداد وتحيين دليل الاجراءات الخاص بالوكالة قد أخذ الحيّز الأكبر من عمل الادارة الفرعية للتدقيق الداخلي، فإن هذه الأخيرة قد قامت بتنفيذ جملة من أعمال التدقيق الداخلي ضمن البرنامج السنوي	☐	☐	☒
2. الاستعانة بمكتب دراسات لتحيين دليل الاجراءات				
تبين لنا إجراءات تحيين دليل الإجراءات الخاص بالوكالة تشكو من النقائص التالية:	تم الاتفاق مع خبير لإعداد دليل الاجراءات.	☐	☒	☐

• تم إعداد دليل الإجراءات عن طريق المسؤول عن مصلحة التدقيق الداخلي دون الاستعانة بمكتب دراسات، • لم يتم إعداد تقرير يبين الإشكاليات والنقائص الموجودة التي يجب أخذها بعين الاعتبار لإعداد التمشي النظري للإجراءات، هذه الوضعية لا تمكن من إعداد دليل إجراءات متكامل وفعال يضمن صحة وسلامة المعلومات المالية والفنية. نوصي بمراجعة الطريقة المتبعة لإعداد دليل الإجراءات والاستئناس بمكتب دراسات خارجي.				

II. توصيات سنة 2016:

1. إرساء استراتيجية تحديد المخاطر لإعداد برنامج العمل للتدقيق الداخلي

النقائص والمخاطر المتصلة

لا تعتمد إدارة التدقيق الداخلي على وضع خطط مرتكزة على المخاطر وذلك لتحديد أولويات نشاط التدقيق الداخلي بما يتماشى مع أهداف الوكالة. ويحتاج الأمر إلى تحديد وترتيب أولويات برنامج التدقيق من اجل اتخاذ القرارات المتعلقة ببرمجة المهام (تأثير المخاطر واحتمالات حدوثها ،وكفاءة الهياكل المركزية أو ممثلي الوكالة بالموانئ ، جودة الإجراءات والضوابط الرقابية،...

التوصيات

على التدقيق الداخلي التركيز على النواحي ذات المخاطر العالية والتي تشمل المخاطر العالية : إجراءات البيع، الاستشارات، الإجراءات المالية (المقابيض و الدفوعات).

إجابة الوكالة :

سيتم وضع برامج تدقيق على أساس المخاطر لتحديد أولويات نشاط التدقيق الداخلي بداية سنة 2018 ، علما وأن نشاط التدقيق الداخلي لسنة 2016 وفي إحدى محاوره ارتكز على الحد من مخاطر عدم خلاص الديون.

مراقبة التصرف

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. إنجاز ومتابعة عقد البرامج				
لم تقم الوكالة بإعداد تقارير دورية لمتابعة إنجاز عقد البرامج تبرز نتائج المقاربة بين البرامج المرسّمة والبرامج المنجزة علاوة على البرامج التي وقع تأجيلها أو إلغاؤها وتحليل أسباب الفوارق المسجلة. ومن ناحية أخرى لم تقم الوكالة إلى تاريخ تدخلنا بتحيين عقد البرامج بالنسبة للسنوات القادمة. لا تمكن هذه الوضعية من متابعة إنجاز عقد البرامج وتحديد الفوارق بين الأهداف المبرمجة والإنجازات الفعلية قصد اتخاذ الإجراءات التصحيحية في الإبان. نوصي بتحيين عقد البرامج للوكالة وإعداد تقارير دورية تمكّن من متابعة وتقييم الإنجازات وتصور الإجراءات التصحيحية اللازمة.	تم اعداد عقد برنامج 2016-2020 سيقع عرضه على أنظار مجلس الإدارة المقبل.	☐	☐	☒
2. إعداد دليل مراقبة التصرف				
لم يقع ضبط طرق وإجراءات إعداد ومراقبة ميزانيتي التصرف والاستثمار للوكالة وتضمينها في دليل أو وثيقة تلتزم المصالح المختصة بتنفيذها. وفي غياب هذه الوثائق المرجعية لا يمكن تحقيق النجاعة العمليّة وتقييم النتائج المحققة من طرف جميع مصالح الوكالة. ندعو إلى إعداد وتطبيق دليل لمراقبة التصرف يحتوي بالأساس على: • ميثاق لمراقبة التصرف (الأهداف، إطار العمل، المسؤولية...)،	سيقع اعداد هذا دليل بالتزامن مع إعداد دليل إجراءات الوكالة	☐	☐	☒

• إجراءات إعداد المخططات والميزانيات (جدول الميزانية، هيكلة ووثائق الميزانية، المناقشة والموافقة على الميزانية،)، • إجراءات مراقبة الميزانية (الوضعية الدورية، تحليل الفوارق، مراجعة الميزانية، ...)، • طريقة إعداد جداول القيادة (المضمون، الدورية، ...).				
3. احترام آجال ضبط الميزانية				
قامت الوكالة بإرسال ميزانية الاستثمار وميزانية الاستغلال لسلطة الإشراف قصد المصادقة عليها بصفة متأخرة خلال سنة 2014 وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 22 من الأمر عدد 2002-1972 بتاريخ 7 أكتوبر 2002. نوصي بالحرص على إرسال الميزانية لوزارة الإشراف قصد المصادقة عليها قبل موفى شهر أوت من كل سنة.	سيتم تلافي ذلك خلال سنة 2018	☐	☒	☐
4. تطوير جداول القيادة وتعميمها لتشمل جميع أنشطة الوكالة				
لم تقم الوكالة بإعداد جداول القيادة لسنة 2014 مما لا يمكن من تواجد جداول تتضمن التعاليق والبيانات اللازمة التي تمكن من عكس تطورات أنشطة الوكالة . كما تجدر الإشارة أنه لا يقع عرض جداول القيادة على مجلس الإدارة وذلك خلافا لما نص عليه الأمر عدد 2002-2197 الذي ألزم الإدارات العامة للمؤسسات الوطنية بإعداد جداول قيادة دورية وعرضها على مجلس الإدارة. وحتى تتمكن هياكل التصرف بالوكالة من تقييم مؤشرات النشاط والتدخل في الإبان لتصحيح المسار، فإننا نوصي بإعداد جداول قيادة فرعية بصفة دورية من طرف مختلف مراكز المسؤولية بالوكالة مما يمكّن من إعداد جدول قيادة عام بالموثوقية المطلوبة لعرضه على مجلس الإدارة وضبط محتويات هذه الجداول كتابيا وتوثيق الإجراءات المتبعة لإعدادها وتجميعها. كما نقترح التمشي التالي لإعداد هذه الجداول:	سيتم العمل بذلك في المستقبل.	☐	☒	☐

• البحث عن الخصائص الهامة لمختلف الأنشطة ويكون ذلك بـ : - تحديد الأهداف والمهام الأساسية لكل مركز مسؤولية، - ترجمة الأهداف إلى مؤشرات قابلة للقيس والمتابعة، - تصور إجراءات تصحيحية بالنسبة لكل مؤشر. • تحديد التسلسل الهرمي لجداول القيادة ويكون ذلك على النحو التالي: - يضع كل مسؤول أهم المؤشرات التي تخصه والتي تمثل ملخص نشاطه، - يختار المسؤول الذي يحتل أرفع درجة على مستوى التسلسل الإداري المؤشرات الدالة من بين المؤشرات السالفة الذكر، - يتكون جدول القيادة بالنسبة للإدارة العامة من صفحات جداول القيادة الخاصة بالإدارات التي تتبعها مباشرة.				
5. تبرير أسباب النتائج السلبية للعديد من الموانئ				
تبرز مؤشرات الاستغلال نتائج سلبية للعديد من الموانئ تتطلب الانكباب عليها لتحليلها: • يحتوي التقرير السنوي لنتائج استغلال على مجموعة من البنود التي تفسر تطور أرقام المعاملات والأعباء من سنة إلى أخرى وجداول مقاربات من ميناء إلى أخر إلا انه لم يتم بيان أسباب الخسائر المسجلة والتوصيات الواجب اتخاذها في بنود خاصة، • لم يتم التدقيق بأكثر تعمق في أسباب النتائج المسجلة وذلك بالتنسيق مع رؤساء الموانئ التي سجلت خسائر. هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من الأسباب الحقيقية للخسائر المسجلة. نوصي بالحرص على تكليف رؤساء الموانئ بإعداد نتائج الاستغلال الخاصة به وإعداد تقرير مفصل حول تطور النتائج وإرسالها إلى مراقبة التصرف.	لا يمكن لآمري موانئ الصيد البحري اعداد نتائج استغلال الخاصة بهم نظرا لمركزية معالجة بعض النفقات منها نفقات الاعوان و المدخرات والمخزون وغيرها.	☐	☒	☐

6. احتساب تكلفة الخدمات				
تبين لنا غياب احتساب التكلفة الخاصة بكل خدمة تقدمها الوكالة ومقاربتها مع أسعار البيع. وهذه الوضعية لا تمكن من تحديد الخدمات التي لا تسجل هوامش الربح. نوصي بإرساء إجراءات لاحتساب التكلفة الخاصة بكل خدمة تقدمها الوكالة ومقاربتها مع أسعار البيع.		☐	☒	☐
	يتم احتساب التكلفة الخاصة بكل خدمة بتقرير المحاسبة التحليلية في حدود المعلومات المتوفرة.			
7. الترخيص المسبق للتعهدات				
لا تمكن الإجراءات المعتمدة حاليا إدارة مراقبة التصرف من المراقبة والترخيص المسبق لتعهدات الوكالة بالرجوع إلى بنود الميزانية. هذه الوضعية يمكن أن تؤدي إلى مصاريف واستثمارات لم يتم إدراجها ضمن الميزانية كما يمكن أن تؤدي إلى تحمل الوكالة إلى مصاريف غير مرخص فيها. لذا نوصي بإرساء ترخيص مسبق للمصاريف حسب ما تمت برمجته بالميزانية.		☒	☐	☐
	تقوم إ.ف لمراقبة التصرف بإمضاء جميع التعهدات (مطلب تزود)التي ترد إليها سواء كان بالقبول أو بتدوين للاحترازات إن وجدت.			

II. توصيات سنة 2016:

1. تحسين إجراءات إعداد تقارير النشاط

النقائص و المخاطر المتصلة

لدى مراجعتنا لإجراءات إعداد تقارير النشاط تبين لنا الملاحظات التالية:

- تأخير في كبير في إعداد تقرير نشاط الوكالة،
- لا يتم اعتماد تقرير نشاط موحد لمختلف موانئ الصيد البحري،
- غياب بعض المحاور ضمن تقارير نشاط الموانئ ونذكر منها اساسا:
  - غياب الجانب التحليلي لانخفاض رقم المعاملات،
  - الموارد البشرية،
  - غياب تفصيل في وضعية الأعباء خلال سنة 2016،

التوصيات

نوصي بتحسين وتوحيد تقارير النشاط.

إجابة الوكالة :

التأخير ناتج عن تأخير في المصادقة على القوائم المالية بالنسبة للسنة المحاسبية.
بالنسبة لمنهجية اعداد التقارير يقوم جل آمري الموانئ باتباع نفس المنهجية وذلك تنفيذا للمنشور الصادر عن سلطة الإشراف عدد 123 بتاريخ 20 جوان 2005 ويكمن الاختلاف في النقاط التالية :
-انعدام بعض الخدمات المسداة في بعض الموانئ ونذكر خاصة خدمة الرفع والإنزال.
-استحالة الحصول على كمية وقيمة المنتوج المصرح به لدى السلط المعنية.
-مركزية بعض النفقات ونذكر خاصة أعباء الأعوان واقتناء معدات مكتبية وملابس الشرطة المينائية والتأمين وغيره.

التصرف في موانئ الصيد البحري

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. فوترة معلوم الإقامة بأحواض الموانئ				
نصّت المذكرة عدد 14885 بتاريخ 29 أكتوبر 2013 على ما يلي: " يتعيّن إرجاء فوترة معاليم الإقامة بأحواض الموانئ أو الإقامة على اليابسة للمراكب المهملة التي تم الشروع في اتخاذ الإجراءات المعمول بها في شانها وذلك إلا بعد استصدار الحكم الاستعجالي بالإتلاف أو البيع وبعد أخذ رأي الإدارة العامة في الغرض أو عند تقدم مالك السفينة لرفعها أو إخراجها". تعتبر هذه الوضعية استثناءا للمبادئ العامة التي نصّ عليها المعيار المحاسبي عدد 4 و المتعلق بتسجيل الإيرادات. نوصي بتعميق النظر في مطابقة هذا التمشي للمعيار المتعلق بتسجيل الإيرادات.	صدر منشور في الغرض تحت عدد 15039 بتاريخ 2015/11/26 يوصي بفوترة معاليم الإقامة بأحواض الموانئ أو الإقامة على اليابسة للمراكب المهملة.	☐	☒	☐
2. الجمع بين المهام المتنافرة في الموانئ				
يتولى رئيس الميناء في بعض الموانئ تأمين مهاما متنافرة في ظلّ الموارد البشرية المحدودة. حيث يقوم بإعداد الفواتير ومتابعة استخلاصها والتصرف في الخزينة. ونوصي بفصل المهامّ المتنافرة حسب الإمكانيات المادية والبشرية للوكالة.	تعمل الوكالة على توفير العناصر البشرية الكافية. علما أن ذلك يتم في بعض الموانئ لا غير.	☐	☒	☐
3. مراجعة المعاليم الراجعة للوكالة				
تطورت أنشطة الوكالة منذ إحداثها من حيث وسائل العمل ومن حيث المهام الموكلة إليها. حيث تؤمن إضافة إلى مهامها الأساسية، أدوارا أخرى توكلها لها الدولة تتمثل أساسا في القيام بأشغال صيانة الموانئ. غير أنّ هذا التطور في حجم النشاط لم يتزامن مع مراجعة للمعاليم المفوترة ضمانا لتوازناتها المالية وبالنظر إلى كلفة أنشطة الصيانة وتطور حجم أعباء التشغيل. حيث لم تعد المعاليم	تم إعداد مشروع قرار لتحيين المعاليم في انتظار صدوره.	☐	☐	☒

الموظفة حاليا كافية لتغطية كلفة المخطط المديري لموانئ الصيد البحري. ضمانا للتوازنات المالية للوكالة، نوصي بالعمل على مراجعة المعاليم.				
4. اعتماد تطبيقية إعلامية لمتابعة أسطول المراكب				
تؤمن مختلف موانئ الوكالة فوترة معاليم إقامة المراكب بمياه موانئ الصيد البحري اعتمادا على قائمة في أسطول المراكب يتمّ ضبطها في أول السنة اعتمادا على الإجازات النظامية ورخص الصيد. وتقع متابعة وتحيين هذه القائمة بصفة يدوية حسب من معطيات جديدة خلال السنة. ضمانا لمتابعة أكثر نجاعة لأسطول المراكب وبالتالي لاحتساب موثوق لمعلوم الإقامة، نرى من الأجدى اعتماد تطبيقية إعلامية لضبط، وتحيين قائمة أسطول المراكب.	المتابعة تتم على مستوى الموانئ، وتقوم الإدارة المركزية حاليا بتجميع وتحيين قوائم يدوية سنوية التي ترد من قبل موانئ الصيد البحري وسيتم تحسين المتابعة في إطار تركيز المنظومة الجديدة للتصرف ERP	☐	☐	☒
5. استخلاص معلوم إنزال منتجات الصيد البحري				
إثر مراجعتنا للإجراءات المعتمدة من قبل الوكالة لاستخلاص معلوم إنزال منتجات الصيد البحري لاحظنا النقائص التالية: • غياب رقابة كلية على الجذاذات المستلمة من قبل مستغلي أسواق الجملة والتي تحدد الكمية المباعة، • الوثائق المعتمدة لا تمكن من ضمان متابعة وشمولية المعاليم الواجب استخلاصها في ظل غياب دفاتر مرقمة و ومطبوعة من قبل الجماعات المحلية تضم الفواتير و وصولات الشراء لتسهيل عمليات المقارنة ومراقبة المعاليم المستخلصة، • عدم اعتماد إجراء موحد لكل الموانئ وخاصة على مستوى الجذاذات المستلمة من قبل مستغلي أسواق الجملة والتي تحدد الكمية المباعة حيث نجد في بعض الموانئ اعتماد قصاصات ورقية غير منظمة وخالية من بعض الخانات الهامة التي تمكن من المراقبة وتحديد المسؤوليات كالإمضاء والترقيم، • عدم تمتع الوكالة بطريقة ناجعة بجملة التشريعات القانونية التي تمكنها من امتلاك أسواق الجملة	تم إعداد دليل مرجعي لمعاينة ومراقبة إنزال منتجات الصيد البحري لم يقع البت فيه إلى حد الآن من قبل وزارة الإشراف تمت رفع جميع الإخلالات إلى وزارة الشؤون المحلية والبيئة وسحب التراخيص للبلديات وتسعى الوكالة جاهدة لفرض إرساء الفوترة الإلكترونية دون تجاوب جاد من قبل الأطراف الأخرى تم استصدار منشور مشترك بين وزراء الفلاحة والتجارة والشؤون المحلية حول آلات الوزن ومعدات الفوترة الواجب استعمالها بأسواق الجملة منذ 11 أوت 2016 وتم سحب 8 تراخيص مسندة لفائدة البلديات ومطالبتهم بتركيز منظومة الفوترة الإلكترونية حتى يتم سحب إلغاء قرارات سحب التراخيص. تم إعداد كراس شروط وعقد لزمة نموذجين لاعتمادهما بأسواق الجملة	☐	☐	☒

والتصرف فيها بطريقة مثلى وذلك بالتمتع بالصفة التي منحها لها القانون والمتمثلة في ممارستها للسلطة المينائية وبذلك يمكن لها أن تقوم بالرقابات اللازمة. نوصي باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتفادي هذه النقائص وذلك بـ: • تحسين مضمون الوثائق من دفاتر الفواتير ووصولات الشراء مما يسمح بإجراء عمليات المقاربات ومراقبة المعاليم المستخلصة؛ • دراسة مختلف السبل القانونية التي تساعد الوكالة على حسن استغلال أماكن بيع منتوجات الصيد البحري وضمان حقوقها؛ • دراسة جدوى القيام باستثمارات ناجعة تمكن وتضمن تحديد الكميات المباعة وذلك من خلال تطوير الأساليب المعتمدة. • التنسيق مع الأطراف المعنية في تنفيذ توصيات جلسة العمل الوزارية المنعقدة بتاريخ 10 جويلية 2010 والتي تقضي بتحسيس وكلاء البيع وذلك بإلزامهم بالاستظهار بما يفيد خلاص معلوم الإنزال لدى تجديد الرخص لهم وكذلك لدى تجديد دفاتر الفواتير التي يمسكونها للغرض. العمل على اختيار مستلزمي أسواق الجملة لمنتجات الصيد البحري طبقاً لكراس شروط يقع إعداده من قبل البلديات والوكالة ويكون مطابق لكراس الشروط النموذجي المنصوص عليه بالمنشور المشترك الصادر عن وزير الداخلية ووزير التجارة والسياحة عدد 31 المؤرّخ في 21 أكتوبر 2006 وذلك لضمان شمولية استخلاص المعاليم وشفافية المعاملات التجارية.	للأسماك بمقتضى مراسلة موجهة إلى السادة الولاة عدد 20/6386 بتاريخ 17 سبتمبر 2014. وتم إدراج بنود هذه الكراس بالتراخيص في الإشغال الوقتي المسندة لفائدة البلديات خلال سنة 2017.			
6. تبرير الفوارق بين المنظومة DPP والمحاسبة				
مكنتنا المقاربة بين المنظومة الخاصة بالتصرف في الموانئ ورقم المعاملات المنجر عن الحيازات الوقتية المسجلة بالمحاسبة من استخراج فوارق هامة. هذه الوضعية لا تمكن من التأكد من شمولية المداخيل المسجلة بالمحاسبة. ونوصي بإرساء إجراءات للمقاربة بين المنظومة الخاصة بالتصرف في	راجع لمحدودية التطبيقة الاعلامية وسيم تلافي ذلك عند تركيز منظومة التصرف المندمج ERP.	☐	☒	☐

الموانئ ورقم المعاملات للحيازات الوقتية المسجلة بالمحاسبة وتبرير الفوارق.				
7. الجرد المادي لتراخيص الأشغال الوقتي على مستوى كل ميناء				
تبين لنا غياب جرد ومقاربة دورية لتراخيص الأشغال الوقتي والعقارات و الأبنية المستغلة من طرف الحرفاء بمختلف موانئ الصيد البحري. ولا يتم بالتالي التثبت من صحة وشمولية قاعدة البيانات النظرية المسجلة بالمنظومة. حيث تبين لنا على سبيل المثال انّ العقارات الميناءية المسندة بمقتضى تراخيص في الحيازة الوقتية لفائدة مستغلين بميناء الصيد البحري بقلعة الأندلس لم يتم إصدار فواتير في شانها منذ سنة 2008. هذه الوضعية يمكن ان ينجر عنها إمكانية كراءات غير مرخصة وغير مفوترة وتراخيص غير مسجلة بالمنظومة. نوصي بالحرص على تكليف لجنة خاصة تعنى بجرد مادي لتراخيص الاشغال الوقتي بكل ميناء والقيام بالمقاربات اللازمة مع البيانات المسجلة بالإدارة المركزية.	بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات، تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار ، فرق الجرد، ...).	☐	☐	☒
8. إسناد تراخيص الإشغال الوقتي				
لدى مراجعتنا لبعض ملفات الإشغال الوقتي تبين لنا تأخير كبير بخصوص إسناد تراخيص الإشغال الوقتي. هذه الوضعية تحرم الوكالة من الحصول على مداخيل آنية و هي مخالفة مقتضيات الفصل 7 من الامر1984 لسنة 2003 مؤرخ في 15 سبتمبر 2003 الذي يتعلق بكيفية تطبيق أحكام الفصل 43 من القانون 47 لسنة 2002 المؤرخ في 14 ماي 2002 المتعلق بموانئ الصيد البحري الذي يضبط شروط الإشغال الوقتي للملك العمومي الميناءي و الذي ينص على ان تتم دراسة مطالب الإشغال الوقتي في مدة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ إيداع الملف من قبل الحريف. نوصي بتسريع إجراءات دراسة مطالب الإشغال الوقتي.	التأخير ناتج على مستويات عدة : - مستوى الميناء : عدم التقيد بدورية اجتماعات لجنة المجموعة الميناءية و توجيه ملفات منقوصة إلى الادارة المركزية. - على مستوى مصلحة الملك العمومي الميناءي : نقص في الموارد البشرية.	☐	☒	☐
9. إجراءات تجديد تراخيص الاشغال الوقتي				
خلال مراجعتنا لبعض ملفات الإشغال الوقتي رفعنا اخلالات حول إجراءات تجديد تراخيص الإشغال الوقتي:	- عدم امكانية تطبيق اجراءات تجديد التراخيص لنقص في الموارد البشرية مع سعي الوكالة لتعويض ما يقارب نصف التراخيص بعقود	☐	☒	☐

• لا يقوم المنتفع بإيداع مطلب لتمديد فترة الاستغلال 3 أشهر قبل انتهاء فترة الترخيص وهو ما يتخالف مع مقتضيات الفصل 24 من العقد الذي ينص على ان الشاغل يجب عليه مد الوكالة بمطلب قبل 3 أشهر من تاريخ انتهاء العقد في صورة رغبته في تمديد فترة الاستغلال. • تتم عملية تجديد تراخيص الإشغال الوقتي دون أن يقوم المنتفع بسداد الديون المتخلدة بالذمة هذه الوضعية لا تمكن الوكالة من استخلاص مستحقاتها. نوصي بتحسين إجراءات تجديد تراخيص الاشغال الوقتي والحرص على استخلاص الديون المتخلدة بالذمة قبل تجديد العقود.	لزمات. - يتم تجديد التراخيص دون سداد الديون المتخلدة بالذمة لضرورة استمرارية المرفق العام بالميناء مع مواصلة الوكالة بالمطالبة بمستحقاتها.			
10. معاليم كراء الاشغال الوقتي				
تبين لنا خلال معاينتنا لبعض ملفات تراخيص الاشغال الوقتي للملك العمومي المينائي الاخلالات التالية: • لا يتم تحديد معاليم الكراء بالنسبة للمساحات المغطاة من قبل خبير من وزارة أملاك الدولة هذه الوضعية تتنافى ومقتضيات قرار وزير الفلاحة ل23 فيفري 2013، • لا تتم مراجعة المعاليم المستوجبة اثر ورود تقرير الخبير المكلف من وزارة أملاك الدولة، نوصي باحترام التقييم الوارد من وزارة أملاك الدولة.	تأخير كبير على مستوى الإدارة العامة للاختبارات فيما يتعلق بالقيام لتحديد القيمة الكرائية. مراسلات عديدة ومتعددة في الغرض. تمت مراسلة مصالح وزارة أملاك الدولة لمراجعة القيمة الكرائية لجميع العقارات المبنية بالموانئ بعد أن تم تحديد مقاييس جديدة وإصدار مذكرة في الغرض من قبل وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 5 جوان 2017 وتقوم المصالح الجهوية لأملاك الدولة حاليا بمراجعة القيمة الكرائية.	☐	☒	☐
11. اختيار الحرفاء				
لاحظنا خلال تدخلنا غياب إجراءات تضبط المقاييس التي يجب اعتمادها من قبل اللجنة المينائية لاختيار الحرفاء كما لا يقع إدراج أسباب الرفض والقبول بصفة مفصلة. نوصي بوضع إجراءات موثقة تضبط طريقة اختيار الحرفاء من قبل اللجنة المينائية.	تم إصدار مذكرة في الغرض لإدراج أسباب الرفض والقبول. طريقة اختيار الحريف تتم من قبل اللجنة حسب حاجة المهنة وحسب خبرة المستفيد وتعاطيه للنشاط وأقدمية المطلب.	☐	☐	☒

12. ضمانات حرفاء الحيازة الوقتية				
• لا تقوم ادارة استغلال الموانئ بمتابعة ضمانات الحرفاء، • غياب جرد سنوي للضمانات البنكية للحرفاء، • غياب مقاربة دورية بين قوائم الضمانات وقائمة تراخيص الإشغال الوقتي المسجلة على التطبيقية الإعلامية، • وجود فوارق غير مبررة بين مجموع ضمان الحرفاء ومعلوم الكراء السنوي، • وجود فوارق بين قائمات متابعة الضمانات على مستوى الميناء و قائمة متابعة الضمانات بإدارة المركزية. هذه الوضعية لا تمكن الوكالة من ضمان حقوقه كما أنها لا تمكن من متابعة شاملة لضمانات الحرفاء. ونوصي بإرساء وتوثيق إجراءات متابعة ومقاربة لضمانات الحرفاء بين الموانئ والإدارة المركزية من ناحية، وبيانات التراخيص الحيازة الوقتية من ناحية اخرى.	في إطار اتمام عمليات حصر الضمانات المالية لإجراء المقاربات اللازمة وتحيينها. وقد تم خلال سنة 2017 تمكين الإدارة المالية من جرد الضمانات المالية من قبل رؤساء الموانئ ويتم الاحتفاظ بهذه الضمانات لدى الإدارة المالية	☐	☐	☒
13. عقود تراخيص الاشغال الوقتي				
• غياب مراجعة دورية لتراخيص الإشغال الوقتي من قبل مصلحة الشؤون القانونية، • تمتد فترة الحيازة للعقارات المينائية لمدة طويلة (تتجاوز 20 سنة في بعض الحالات). فيما ينصّ الفصل الخامس من العقد الذي ينص على ان فترة الاستغلال تمتد ل5 سنوات قابلة للتمديد في كل مرة بسنة واحدة و خاصة بالنسبة للأنشطة ذات الصبغة التنافسية. ذلك انه يتم تجديد العقود بالنسبة للتراخيص التي تكتسي صبغة تنافسية بصفة الية. وهذه الوضعية تتنافى مع الصبغة التجارية لأنشطة الوكالة ولا تمكن من الحصول اثمان كراء أفضل، نوصي بإرساء إجراءات رقابة موثقة على بنود عقود الحيازة الوقتية وكذلك إجراءات تجديدها.	- يتم تحيين ومراجعة التراخيص حسب الدفعات وذلك نظرا للكم الهائل من الملفات الراجعة للهياكل (مثل وزارة الداخلية، البلديات، مركبات تبريد، .....) وبالنسبة للخواص يقع حث آمري الموانئ لاستكمال الملفات وتحيين التراخيص. - بالنسبة لطول فترة الاستغلال تسعى الوكالة على تغيير صبغة الإشغال من تراخيص في الإشغال الوقتي إلى منح اللزمات عن طريق التفاوض المباشر وتتطلب هذه العملية إجراءات مطولة.	☐	☐	☒

14. إلغاء تراخيص الإشغال الوقتي				
تبين لنا خلال معاينتنا لإجراءات إلغاء تراخيص الإشغال الوقتي النقائص التالية: • غياب دفتر متابعة للتراخيص الملغاة ومحاضر استرجاع العقارات مما لا يمكن ادارة استغلال الموانئ من متابعة التراخيص التي وقع في شانها استرجاع عقار. وفي هذا الإطار لاحظنا غياب متابعة فعالة للعقارات غير المسترجعة التي تم في شانها إلغاء للتراخيص وبالتالي غياب فوتره شاملة لغرامات التصرف. • استنادا إلى المنشور عدد 5761 في 8 ماي 2015 نستنج وجود عقارات مستغلة بدون صفة ولم تتم فوترة غرامات تصرف في شانها بميناء حلق الوادي و نذكر منها: الحريف — السنوات الغير مفوترة — المبلغ 50311 — 2015 — 7 768 د 70436 — 2015-2014-2013 — 860 د هذه الوضعية لا تمكن من متابعة شاملة لغرامات التصرف. نوصي بمتابعة فعالة للتراخيص الملغاة والعقارات المسترجعة وإصدار فواتير غرامات التصرف في الإبان.	تقوم الوكالة حاليا بجرد جميع العقارات التي تم سحب الترخيص من أصحابها ولم تسترجع وإعداد دفتر خاص بها على مستوى الميناء وعلى المستوى المركزي. تم العمل على تلافي النقص في فوترة غرامات التصرف.	☐	☒	☐
15. غرامات التصرف				
بلغت قيمة غرامات التصرف 179 705 دينار خلال سنة 2015 إلا انه تبين لنا: • غياب حصر للعقارات العمومية المينائية المستغلة دون صفة، وبالتالي لا يمكن التأكد من شمولية المداخيل المتأتية من غرامات التصرف، • لا يتم توثيق طريقة احتساب هذه الغرامات ضمن الفواتير التي تم إصدارها. هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من شمولية مداخيل غرامات التصرف. ونوصي بإحكام متابعة	صدر منشور في الغرض (عدد 5761 بتاريخ 2015/05/08) إلى آمري الموانئ وستقع المتابعة على المستوى المركزي عند انتداب العون المطلوب.	☐	☒	☐

غرامات التصرف				
16. وكلاء البيع وإجراءات الاستخلاص				
من خلال زيارتنا لميناء حلق الوادي، لاحظنا أنّه لا يوجد وكلاء بيع في هذا الأخير نظرا لتصرف البلدية المحلية فيه عن طريق وكيل مقايض. وتحول هذه الوضعية دون استخلاص معلوم إنزال منتوجات الصّيد البحري وتربية الأحياء المائيّة بصفة فعالة خاصة وأن الوكالة تجد صعوبة في متابعة هذا المعلوم واستخلاصه. في نفس السياق، تبين لنا ضعف هام وغياب لرقم المعاملات السنوي خلال سنة 2015 وكذلك السنوات السابقة بالعديد من الموانئ. لذا نوصي : • بإسناد السوق إلى وكيل رسمي من قبل البلدية لمزيد من الهيكلة والتي تساهم بدورها في الحفاظ على موارد الوكالة، • بالتحري على أسباب تدهور رقم المعاملات السنوي للعديد من الموانئ.	تم حث البلدية وعقد العديد من الاجتماعات في الغرض غير أنه لم يتم إلى حد الآن اختيار وكيل بيع بالسوق وتقوم البلدية بهذه المهمة عن طريق وكيل مقايض.	☐	☒	☐
17. دفاتر فواتير بيع غير قانونية				
تبين لنا استعمال دفاتر فواتير بيع غير قانونية حسب ما تنص عليه التراتيب المعمول بها وكراس الشروط النموذجية موضوع مراسلة السيد وزير الداخلية الى السادة ولاة الولايات الساحلية تحت عدد 20/6386 بتاريخ 17 سبتمبر 2012، و ذلك ببعض الموانئ: • خلال زيارتنا لميناء الصيد البحري بجرزونة، لاحظنا أنه لا يتمّ تسلم أرقام معاملات وكلاء السّوق من البلدية المحلية وذلك لأنّ عملية الفوترة من قبل وكلاء البيع تتم على أساس فواتير غير مرخص باستعمالها من قبل البلدية يتم استلامها من وكيل السوق (المكّاس)، • بعض وكلاء البيع بسوق الجملة للأسماك بميناء الصيد البحري بصفاقس يقومون باستعمال فواتير مصدرها تطبيقات إعلامية غير مرخص في استعمالها من طرف الجهة المالكة للسوق.	تم رفع الأمر إلى سلطة الإشراف وعقد اجتماعات مع وزارة الشؤون المحلية وهي محل متابعة. تم رفع قضايا في الغرض. كما تم إصدار منشور مشترك بين وزراء الفلاحة والتجارة والشؤون المحلية لاعتماد الفوترة الإلكترونية وذلك منذ اوت 2017.	☐	☒	☐

هذه الوضعية تؤدي إلى حذف بعض الأصناف أو الكميات من النسخة المعتمدة في استخلاص المعاليم والاداءات مما يؤثر سلبا على مستحقات الوكالة. نوصي بالحرص على استعمال دفاتر فواتير قانونيّة بجميع موانئ الصيد البحري دون استثناء للحفاظ على مستحقات الوكالة، كما نوصي بمزيد التنسيق مع البلديات لاستعمال الفوترة الموحّدة التي تنص عليها مراسلة السيد وزير الداخلية عدد 20/6386 بتاريخ 17 سبتمبر 2012.		☐	☐	☐
18. ضمان استخلاص معاليم الوكالة				
مصالح البلدية (المستلزم) تقوم بمدّ وكلاء البيع بدفاتر الفواتير بصفة آلية من غير التثبت من استخلاص الوكالة لمعاليها. كذلك فان الوكالة لا تستطيع منع وكلاء البيع (الهباط) من مزاولة عملهم في حال عدم خلاص مستحقاتها منهم. حيث لا يمكنها التنسيق مع البلدية لعدم مدّهم بدفاتر الفواتير. لا تمكن هذه الوضعية من الضّغط على وكلاء البيع لاستخلاص مستحقات الوكالة. الحرص على التنسيق مع البلدية لضمان استخلاص موارد الوكالة.	تم عقد إجتماع في الغرض ترأسه كل من كاتب الدولة للشؤون المحلية وكاتب الدولة للصيد البحري وتعهدت وزارة الشؤون المحلية بمتابعة الموضوع وشرعت بعض البلديات في خلاص ما تخلد بذمتها من ديون.	☐	☒	☐
19. مراقبة دورية لمعاليم إنزال منتوجات الصّيد البحري				
رفعنا غياب توثيق لمقاربة دورية بين أرقام المعاملات المحققة من طرف الميناء ودفاتر الفواتير التي تم استعمالها من قبل وكلاء البيع وذلك بأغلب الموانئ. كما لاحظنا، خلال زيارتنا لميناء الصيد البحري بقليبية، أن البلدية لم تمد الميناء بسلسلة أرقام دفاتر الفواتير التي تم استعمالها من قبل وكلاء البيع رغم طلبها من قبل رئيس الميناء. هذه الوضعية تحول دون تمكن المسؤول على معلوم إنزال منتوجات الصّيد البحري وتربية الأحياء المائيّة من المقاربة و المراقبة اللازمة. نوصي بمزيد الحرص والتنسيق مع جميع البلديات لمد الوكالة بسلسلة أرقام دفاتر الفواتير المعنية و توثيق المقاربات اللازمة.	تم إصدار مذكرة إلى آمري الموانئ في الغرض. وبالنسبة لميناء قليبية تمكن آمر الميناء من الحصول على جميع دفاتر الفواتير من القباضة المالية ويتولى توزيعها على وكلاء البيع وذلك ليتمكن من متابعة مستمرة لدفاتر البيع.	☐	☒	☐
20. استخلاص معلوم الإنزال عن طريق وصولات البيع				
رفعنا خلال زيارتنا لبعض الموانئ انه يتم استعمال وصولات البيع لاستخلاص معلوم الإنزال و يتم	تتعلق هذه الوضعية ببعض الموانئ الصغرى وسيتم العمل على تلافي	☐	☒	☐

ادراجها بعد ذلك ضمن وصولات خلاص يومية. كما أنه لا يتم إدراج بعض المعطيات (رمز الحريف، الوزن، نوع المنتوج...) بهذه الوصولات. هذه الوضعية لا تضمن تحقيق شمولية مداخيل الوكالة. نوصي بتحسين إجراءات متابعة استخلاصات معاليم إنزال منتوجات الصّيد البحري وتربية الأحياء المائيّة عن طريق وصولات البيع.	هذه النقيصة في أقرب الآجال.			
21. وصولات معاينة إنزال منتوجات الصيد البحري				
من خلال مراجعتنا لبعض وصول معاينة ومراقبة إنزال منتوجات الصيد البحري بكل" من ميناء الصّيد البحري بحلق الوادي وميناء الصّيد البحري بجرزونة، رفعنا النقائص التّالية: • تتلقى الوكالة الوصولات المذكورة بصفة متأخرة جدا بميناء الصّيد البحري بجرزونة نظرا للتصرف المطلق فيها من قبل دائرة الصّيد البحري مما ينجر عنه عدم متابعة الوكالة للمنتوجات المنقولة خارج الميناء بصفة يوميّة. لذا يجب التنسيق بين الوكالة ودائرة الصّيد البحري لتحصل على الوصولات يوميا، • لا تشمل اغلب الوصولات العديد من المعطيات (اسم الناقل على الوصول، الرقم المنجمي لوسيلة النقل بميناء، غياب إمضاء المنتج أو نائبه هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من المداخيل المتأتية من معلوم إنزال منتجات الصيد البحري. نوصي بإرساء اجراءات موثقة للتثبت الحيني في المداخيل عن طريق وصولات المعاينة.	تم إعداد مشروع دليل إجراءات موحد من قبل مصالح الوكالة وتم إرساله إلى سلطة الاشراف للنظر في اعتماده وتترقب الوكالة إصدار هذا الدليل.	☐	☒	☐
22. التثبت من منتوجات الصيد البحري عند خروجها بالبوابة الرئيسية				
لا تتم مقاربة وصول المعاينة مع المنتوجات المحملة بوسيلة النقل بالبوابات الرئيسية لكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الواد وميناء الصيد البحري بجرزونة، ورغم أن هذه المقاربة موجودة في ميناء الصيد البحري بجرزونة إلا أنها غير فعالة نظرا لعدم تأهيل أعوان الوكالة لمعرفة وتفريق جميع أنواع المنتوجات البحرية. يمكن نقل كميات تتجاوز التي تمّ تضمينها بوصل المعاينة كما أنه يمكن نقل أنواع رفيعة (باهظة	تم تذكير آمري الموانئ باستعمال الحاجز بالبوابات والتأكيد على مراقبة جميع وسائل النقل.	☐	☒	☐

الثمن) من المنتوجات البحرية غير التي سجلت بالوصل. نوصي بالتأكيد على المقاربة الدقيقة لكل وسيلة نقل بالبوابات الرئيسية بكل الموانئ البحرية.				
23. غياب الفواتير المتعلقة بوصول المعاينة				
لاحظنا أنه لا يتم جلب أغلب الفواتير المتعلقة بوصول المعاينة (Bon de transport) بميناء الصيد البحري بحلق الوادى وميناء الصيد البحري بجرزونة. كما لاحظنا غياب بعض الفواتير المعنية بميناء الصيد البحري بقليبية. تحد هذه الوضعية بصفة كبيرة من موارد الوكالة خاصة وأن معلوم إنزال منتوجات الصّيد البحري وتربية الأحياء المائيّة يعد أهم مورد للوكالة. نوصي بالحرص على متابعة المنتوجات البحرية المنقولة والتأكيد على فوترة المعلوم المعني عند عدم الاستظهار بفاتورة في هذه المنتوجات في أجل أقصاه 7 أيّام من تاريخ نقل المنتوجات البحرية.	تم إصدار مذكرة في الغرض خلال سنة 2016.	☐	☒	☐
24. تبرير الفوارق بين وصول المعاينة والفواتير المتعلقة بها				
من خلال مقاربة بعض وصول المعاينة والفواتير المتعلقة بها الخاصة بميناء الصيد البحري بحلق الواد وميناء الصيد البحري بجرزونة، لاحظنا وجود فوارق، مثال:	تتم مراقبة وصولات المعاينة من قبل أعوان الوكالة ويقع تعديل الكميات وسيتم التعهد بالكميات النهائية قصد اعتمادها.	☐	☒	☐

ميناء الصيد البحري بحلق الوادى

N° BT	N	Date BT	Date F	Qtité BT	Qtité Q F
801	406453	22/01/2016	23/01/2016	88 Tar	132 Tar
951	406437	13/01/2016	14/01/2016	94 Tar	113 Tar
962	406447	15/01/2016	16/01/2016	96 Tar	101 Tar

-14	180 Tar	166 Tar	30/01/2016	29/01/2016	434507	694		
يمكن تأويل أن هذه الفوارق كما يلي : • بيع كمية أقل من الموجودة على وصل المعاينة بالنسبة للفوارق الإيجابية، • أمّا بالنسبة للفوارق السّلبية فانه لا يوجد مراقبة دقيقة للمنتوجات المنقولة عند إعداد وإصدار وصل المعاينة. هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من صحة و شمولية رقم المعاملات. نوصي بالحرص على إرساء إجراءات للمقاربة بين وصولات المعاينة والفواتير المتعلقة بها.								
25. المؤسسات المصدّرة								
تمّ إعفاء المؤسسات المصدّرة ووحدات الصّيد البحري المخوّل لها القيام بعمليات التصدير من دفع معلوم إنزال منتوجات الصّيد البحري وتربية الأحياء المائيّة طبقا لمنشور السيد وزير الفلاحة عدد 162 الصّادر بتاريخ 2009/08/03، إلا انه تبين لنا بعض الملاحظات: • هذه الوضعية مخالفة لمقتضيات قرار وزير الفلاحة ووزارة المالية بتاريخ 26 فيفري 2013 بخصوص المعاليم الميناءية الذي لم يشر إلى الإعفاء الخاص بالمؤسسات المصدّرة، • ومن خلال مراجعتنا للمنتوجات المصدرة بكل من ميناء الصيد البحري بحلق الواد وميناء الصيد البحري بجرزونة، لاحظنا عدم وجود قائمة تضبط المؤسسات المعنية ورخص التصدير المصادق عليها من قبل السلطة المختصة بوزارة الفلاحة والموارد المالية والصيد البحري لتكييف وتجميد وتحويل منتجات الصيد البحري بالموانئ المذكورة أعلاه. • كما لاحظنا غياب قائمة اسمية لممثلي المؤسسات المصدرة بكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي وميناء الصيد البحري بقليبية، إذ يشتري الممثلون المذكورون أعلاه	تم إثارة هذه النقطة مع سلطة الإشراف العديد من المناسبات. وتم مراسلة السيد وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري في الغرض. تم الحصول على قائمة المؤسسات التصديرية المتحصلة على المصادقة الصحية من طرف الإدارة العامة للمصالح البيطرية ومدآمري الموانئ بها.	☐	☒	☐

لحساب المؤسسات دون تفويض رسمي منها. وتؤدي هذه الوضعية تؤدي إلى إمكانية بيع المنتجات البحرية في السوق المحلية دون احتساب معلوم الإنزال. نوصي بإعداد قوائم مرفوقة بالوثائق الرسمية لشركات المصدرة بمختلف موانئ الصيد البحري و ببإعداد قائمة مدعومة من المؤسسات المصدرة بتوكيل أو تفويض رسمي في أقرب الآجال.				
26. استلام وصول المعاينة من المؤسسات المصدرة				
لضمان وصول المنتوجات البحرية المنقولة قصد التصدير إلى المؤسسات المصدرة، يجب إرجاع وصل المعاينة ممضي ومختوم بتاريخ استلام المنتوجات من قبل المؤسسة المصدرة، ومن خلال مراجعتنا لبعض الوصول بكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي، قلبية وجرزونة، لاحظنا عدم وجود تاريخ استلام المنتوجات وعدم إمضاء مسؤول المؤسسة المصدرة، كما لاحظنا عدم تسلم الوكالة لبعض هذه الوصول، تعد هذه الوضعية تهرب من دفع معلوم الإنزال نتيجة لعدم إثبات أن المؤسسات التصديرية تسلمت المنتوجات البحرية بصفة فعلية، خاصة وأن هذه الأخيرة ذات قيمة مالية هامة نظرا لأنواع المنتوجات المنقولة، كما أنّنا لاحظنا أنه لا يتم فوترة معلوم الإنزال في ضلّ غياب وصول المعاينة ممضية ومختومة بتاريخ استلام المنتوجات من قبل المؤسسة المصدرة في كل من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي وجرزونة. نوصي بمزيد الحرص على استلام وصول المعاينة ممضية ومختومة بتاريخ استلام المنتوجات من قبل المؤسسة المصدرة، كما نوصي بضرورة فوترة معلوم الإنزال على الممثل الرسمي للمؤسسة في حال عدم الاستظهار بالوصول المعنية في ظرف 7 أيام من نقل المنتوجات.	تقوم الوكالة بفوترة معاليم انزال منتجات الصيد البحري على ضوء وصولات المعاينة في صورة عدم الاستظهار بما يفيد تسليم الكميات الى المؤسسة التصديرية.	☐	☒	☐
27. جرد الأسطول الرابض بالميناء				
من خلال زيارتنا لكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي، قليبية وجرزونة، لاحظنا أنه لا يتم جرد الأسطول المرابط بالميناء وتحيين قاعدة البيانات المرسلة من الإدارة العامة قبل 31 ديسمبر	تم إصدار مذكرة بتاريخ 2016/09/16 تتعلق بفوترة واستخلاص معلوم إقامة المراكب بأحواض موانئ الصيد البحري حيث تم سنويا	☐	☐	☒

من كلّ سنة إدارية. لا تمكن هذه الوضعية من معرفة الأساطيل المرابطة بكامل موانئ الجمهورية التونسية، كما أنها تتضاد مع توصيات السيد الرئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري الصّادرة بالمذكّرة عدد 6863 بتاريخ 16 أفريل 2014. نوصي بالقيام بالجرد المذكور أعلاه لمزيد من الدقة في متابعة الأساطيل المرابطة بالموانئ.	تحيين وجدرد الأسطول مع التذكير بالالتزام بما جاء بالمذكرات السابقة والصادرة خلال سنوات 2013 و 2014 و2015.			
28. تحسين إجراءات متابعة المراكب بأحواض الموانئ				
تبين لنا أن إجراءات مسك دفتر متابعة إقامة المراكب الملاحظات التالية: • من خلال زيارتنا لميناء الصيد البحري بقليبية، لاحظنا غياب دفتر متابعة مراكب النزهة والمراكب التجارية حسبما تنص المذكرة عدد 6863 بتاريخ 16 أفريل 2014 الصّادرة عن السيد الرّئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري (نموذج عدد 2)، كما أننا لاحظنا عدم احتفاظ العون المسؤول بالإجازات النظاميّة لمراكب النزهة الأجانب. • من ناحية أخرى لدى مراجعتنا لدفتر جرد ومتابعة استخلاص معلوم إقامة مراكب الصيد البحري بحوض ميناء حلق الوادي، لاحظنا عدم تحيين الدفتر المعني نظرا لعدم وجود معاليم إقامة مدفوعة على هذا الأخير، • غياب قاعدة معلومات تمكن من متابعة شاملة وحينية لمختلف أسطول المراكب الراسية بالميناء وذلك لكل من ميناء حلق الوادي وبنزرت. لا تمكن هذه الوضعية من متابعة دقيقة وشاملة لمعلوم إقامة مراكب الصيد البحري وكذلك مراكب النزهة والمراكب التجارية.نوصي بتركيز إجراءات مسك لدفاتر متابعة إقامة مختلف المراكب والتثبت من شمولية فوترة معاليم الإقامة بالموانئ.	تم إصدار مذكرة بتاريخ 2016/09/16 تتعلق بفوترة واستخلاص معلوم إقامة المراكب بأحواض موانئ الصيد البحري حيث تم سنويا تحيين وجدرد الأسطول مع التذكير بالالتزام بما جاء بالمذكرات السابقة والصادرة خلال سنوات 2013 و 2014 و2015.	☐	☐	☒

29. تحسين متابعة فوترة معلوم الإقامة بأحواض الميناء				
من خلال مراجعتنا لاستخلاص معلوم الإقامة بأحواض ميناء الصيد البحري بحلق الوادي، لاحظنا عدم فوترة المعلوم المعني لبعض المراكب رغم وجود فواتير أخرى بنفس رمز الحريف للمركب كما أنه لم يذكر في الدفتر أن المركب خارج الخدمة. هذه الوضعية مخالفة لما نصّت عليه المذكرة عدد 6863 بتاريخ 16 أفريل 2014 الصّادرة عن السيد الرّئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري. نوصي بمزيد الحرص على فوترة ومتابعة استخلاص معاليم الإقامة بأحواض الموانئ للحفاظ على مستحقات الوكالة ومواردها.	تم إصدار مذكرة بتاريخ 2016/09/16 تتعلق بفوترة واستخلاص معلوم إقامة المراكب بأحواض موانئ الصيد البحري حيث تم سنويا تحيين وجدرد الأسطول مع التذكير بالالتزام بما جاء بالمذكرات السابقة والصادرة خلال سنوات 2013 و 2014 و2015.	☐	☐	☒
30. الاعتماد على فواتير لاستخلاص معاليم الإقامة بأحواض الموانئ				
لاحظنا أنه تمّ استخلاص معلوم الإقامة بأحواض الميناء نقدا عن طريق وصول خلاص بكلّ من ميناء الصيد البحري بحلق الوادي وجرزونة وذلك خلافا لما نصّت عليه المذكرة عدد 6863 بتاريخ 16 أفريل 2014 الصّادرة عن السيد الرّئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري "...مع وجوب إصدار فواتير للإقامة بأحواض الموانئ حتى وإن تمّ الخلاص مباشرة.". نوصي بوجوب إصدار فاتورة بالنسبة لمعاليم الإقامة بأحواض الموانئ.	تم إصدار مذكرة بتاريخ 2016/09/16 تتعلق بفوترة واستخلاص معلوم إقامة المراكب بأحواض موانئ الصيد البحري حيث تم سنويا تحيين وجرد الأسطول مع التذكير بالالتزام بما جاء بالمذكرات السابقة والصادرة خلال سنوات 2013 و 2014 و2015.	☐	☐	☒
31. التّحقق من مديونية الحرفاء				
من خلال زيارتنا لكلّ من ميناء الصيد البحري بقليبية وجرزونة، لاحظنا أنه لا يمكن التحقق من وضعية حرفاء الوكالة (المديونيّة) على مستوى جميع موانئ الصّيد البحري وذلك قبل إسداء الخدمات. وتعرقل هذه الوضعية سير العمل بالموانئ خاصة في غياب إجراءات للتواصل بين الموانئ وبالتالي إسداء خدمات لحرفاء مشكوك في ايفاءهم. نوصي بإرساء إجراءات تمكن من مراجعة وضعية حرفاء الوكالة على مستوى جميع موانئ الصّيد البحري.	جل الموانئ يمكن لها الولوج والإطلاع على وضعية الحرفاء من خلال المعطيات المحينة الموجودة على مستوى الإدارة المركزية.	☐	☒	☐
32. فوترة معاليم الإقامة للمراكب المهملة				
• غياب متابعة للمراكب المهملة بميناء بنزرت،	تم إصدار منشور خلال سنة 2015 وتم التذكير بذلك ضمن المذكرة	☐	☒	☐

- وجود العديد من المراكب المهملة الا أنه لم يتم اخراج هذه السفن الى اليابسة على نفقة مالكها وتحت مسؤوليته كما ينص عليه الفصل 81 من القانون عدد 48 لسنة 2009 المتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحرية. وتمثل المراكب الغارقة أو المهددة بالغرق في حال عدم إصلاحها خطرا على بقية المراكب.

المركب	الميناء	الوضعية الحالية
ماركيز SF 2055	حلق الوادي	غارق بحوض الميناء
صاية توريزم TG 948	حلق الوادي	غارق جزئيا منذ 26 جوان 2014
عبد الحق BI 733	قليبية	راسي بحوض الميناء
علي الرحماني NA 337	قليبية	راسي بحوض الميناء
صفية NA 336		راسي بحوض الميناء
بلال مروان NA 724	قليبية	غارق بحوض الميناء
الحرية NA 73	قليبية	غارق منذ 1999 وهو على ذمة العدالة
الحرية NA 1138	قليبية	غارق منذ مارس 2001 وعلى ذمة العدالة
نجاح NA 1219	قليبية	غارق منذ جويلية 2000 وهو على ذمة العدالة
أحمد BI 197	قليبية	شبه غارق بالمجبد وهو على ذمة العدالة

- لا تتم فوترة معاليم الإقامة بالأحواض و بساحات الصيانة و اليابسة للمراكب المهملة.

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة فعالة للمراكب المهملة و لا تمكن من التأكد من شمولية مداخيل الوكالة. ونوصي بضرورة إخراج المراكب المهملة أو الغارقة من قبل السلطة المينائية إلى اليابسة

الصادرة بتاريخ 2016/09/16 المتعلقة بفوترة واستخلاص معلوم إقامة المراكب بأحواض موانئ الصيد البحري

وقد تم معالجة ملفات عديد المراكب المهملة خلال سنة 2017.

بصرف النظر عن التتبعات القضائية. حيث ينص الفصل 81"... إذا لم يتم القيام باللازم بعد التنبيه عليه بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا وفي الأجل المحدّد تتولى السلطة المينائية، عند الاقتضاء، إخراج السفينة إلى اليابسة على نفقة مالكها وتحت مسؤوليته وذلك بصرف النظر عن التتبعات القضائية لغرم الضرر."				
33. مقارنة مبيعات و مشتريات الماء و الكهرباء بموانئ الصيد البحري				
يتبين لنا من خلال زيارتنا لميناء بنزرت غياب مقارنة دورية لمشتريات والمبيعات لخدمات الماء والكهرباء. حيث أن المقاربات السنوية لبيع وشراء الكهرباء لمختلف الموانئ مكنت من استخراج عديد الفوارق السلبية. من ناحية اخرى مكنت المقاربات السنوية لبيع و شراء الماء لمختلف الموانئ من استخراج عديد الفوارق السلبية. نوصي بالحرص على إعداد مقاربات دورية لمبيعات ومشتريات الماء و الكهرباء بموانئ الصيد البحري و تبرير الفوارق.	تتم المقاربة على مستوى الموانئ وعلى مستوى الإدارة العامة سيتم تكليف الادارة الفرعية للخدمات المينائية للقيام بالمقاربات اللازمة.	☐	☒	☐
34. إجراءات بيع الماء و الكهرباء				
تبين لنا أن إجراءات بيع الماء و الكهرباء تشكو من النقائص التالية : • يقتصر إعداد محاضر قراءة العدادات بميناء حلق الوادي على المؤسسات العمومية و حيث لا يتم اعداد هذه المحاضر بالنسبة للشركات الخاصة. و حيث تبين لنا أن بعض هذه المحاضر يتم إمضاءها بصفة فردية من طرف قابض الميناء. • تفاوت في المعاليم الخاصة ببيع الكهرباء على الأرصفة من ميناء إلى آخر و نذكر على سبيل المثال:	يتم بيع الماء والكهرباء جزافيا لعدم امكانية تركيز عدادات فرعية على الرصيف خاص بكل حريف.	☐	☒	☐

حلق الوادي 2.5 دينار /اليوم/ 5 دينار بالنسبة للأشغال بنزرت 2 دينار بالنسبة للاستهلاك لمدة ساعتين 5 دينار بالنسبة لاستهلك لأكثر من ساعتين وحيث ان مختلف الاستهلاكات الخاصة بالكهرباء بالأرصفة لا تخضع على أساس كمية الاستهلاك بالاعتماد على العدادات انما معاليم جزافية لم يتم تبريرها بقرارات. • كما لاحظنا أن تسعيرة الماء الصالح للشراب للمراكب بساحة الصيانة بميناء بنزرت وقع تحديدها على اساس وزن المراكب. كما تبين لنا صعوبة في مراقبة استهلاك الماء الصالح للشراب نظرا لوجودها بمكان عام. هذه الوضعية لا تمكن من متابعة جيدة وفعالة لمبيوعات الماء والكهرباء ببعض موانئ الصيد البحري. ونوصي بمراجعة إجراءات بيع الماء والكهرباء بالموانئ.				
35. إعداد فواتير الكهرباء وإرسالها إلى الحرفاء				
العديد من فواتير استهلاك الكهرباء بحلق الوادي يتم اعدادها بصفة متأخرة وذلك لبطء الحصول على فواتير STEG. كما تبين لنا أيضا وجود تأخير في إرسال الفواتير الى الحرفاء. هذه الوضعية تؤدي الى تأخير في استخلاصات الوكالة. نوصي بالإسراع في إعداد فواتير الكهرباء وإرسالها إلى الحرفاء.	ستعمل الوكالة على تلافي ذلك في المستقبل.	☐	☒	☐
36. وصولات الخلاص				
• لا يتم إدراج آليا بعض البيانات ضمن وصل الخلاص: أرقام وصولات البيع بالحاضر (ميناء بنزرت و بني خيار) و رقم الفاتورة و رمز الحريف، • لا تتم مقاربة دورية بين وصولات البيع (الماء والكهرباء والارساء و الرفع و	تم إجراء رسكلة للقوابض خلال الفترة الأولى من سنة 2017.	☐	☒	☐

الانزال.....) مع وصولات الخلاص، • لا يتم توثيق مراقبة يومية على هذه الوصولات وأساسا التثبت من تسلسلها الرقمي، • كما ان عملية تسليم الأموال بين أعوان التوزيع و القابض لا يتم على أساس وثيقة (التصريح بالمداخيل) ممضاة بين الإطراف. هذه الوضعية لا تمكن من مقاربة و متابعة وصولات الخلاص مع الوثائق المدعمة و الخاصة بها. نوصي بتحسين متابعة وصولات الخلاص.				
37. البيع بالحاضر • غياب إجراءات واضحة و موحدة بخصوص البيع بالحاضر بالنسبة لجميع الموانئ. • وجود بعض الحرفاء بميناء بنزرت لا تتم استخلاصاتهم حينيا ونذكر: شركة الرحموني وشركة طراد و شركة بن عياد و مركب خلود و مركب كريم و شركة ETEP . ويقوم المسؤول على المراقبة أو عون التوزيع بإعداد جدول الوصولات غير الخالصة (ورقة بيضاء) و يتصل دوريا بهؤلاء الحرفاء للخلاص. • لا يتم توثيق البيوعات بالحاضر بفواتير ممضاة. • يقوم أعوان التوزيع بمختلف الموانئ التي زرناها باستخلاص البيوعات وتسليم المداخيل ووصولات البيع بالتداول بين أعوان التوزيع ثم لقابض الميناء بغير توثيق إمضاءات بين الأطراف. • غياب مراقبين على الأرصفة لمراقبة إجراءات التزود والبيع بالحاضر (التثبت في العدادات والاستهلاكات وعمليات الرفع والإنزال وإجراءات استخلاص معلوم 2%	سيتم تحديد الخدمات المعنية بالبيوعات بالحاضر ضمن مذكرة تفصيلية في الغرض.	☐	☒	☐

لمنتوج الصيد البحري). وحيث تبين لنا أن مراقب الرصيف بحلق الوادي خرج للتقاعد و لم يتم تعويضه. • وصولات البيع بالحاضر تشكو من نقص في البيانات و نذكر على سبيل المثال : إمضاء الحريف و رقم تسجيل المركب و اسم الحريف و رقم العداد الرئيسي و الفرعي و رمز الحريف ووصل الخلاص في بعض الاحيان. • لا يتم إدراج رقم المعاملات الفعلي لكل حريف على وصولات البيع حيث يكتفي العون بأخذ المعطيات شفويا من البائع (الوزن واسم الموكب) بخصوص معلوم 2% لبيع المنتوج على الرصيف، هذه الوضعية يمكن أن تؤدي الى عدم التأكد من شمولية المداخيل و تسهيل عمليات المراقبة. نوصي بتحسين إجراءات البيع بالحاضر.				
38. الحرص على تلافي المهام المتنافرة بالنسبة لقباض الموانئ				
تبين لنا ان مختلف القباض ببعض الموانئ التي قمنا بزيارتها يقومون بالوظائف التالية: • التصرف في حساب الخزينة (مقابيض ونفقات الصندوق المتداول) • إعداد الوثائق المحاسبية (وصولات و قائمة ايداع المقابيض...) • ايداع المقابيض بالبنوك، • تسجيل المداخيل ضمن التطبيقة الخاصة بالمعاليم. • كذلك يقوم قابض الميناء بقراءة العدادات بحلق الوادي وإعداد محاضر القراءة وإعداد فواتير الاستهلاك لاستخلاصها.	في بعض الموانئ ذات النشاط المحدود.	☐	☒	☐

• يقوم أعوان التوزيع لبيع الماء و الكهرباء بالارصفة بتعمير وصولات البيع و استخلاصها هذه الوضعية قد تؤدي الى تجاوزات يصعب التفطن اليها. نوصي بالحرص على تلافي المهام المتنافرة بالنسبة لقباض الموانئ.				
39. تلافي إصدار فواتير جزافية				
تبين لنا ان الوكالة تقوم باصدار بعض الفواتير ذات مبالغ جزافية، و نذكر المثال الخاص باقامة مركب – SCORPION- الذي تم فوترته بمبلغ جزافي بقيمة 000 50 دينار و ذلك بغير الرجوع الى مقتضيات قرار وزير الفلاحة و وزير المالية لسنة 2013 الخاص بالمعاليم المينائية. وتحرم هذه الوضعية الوكالة من حقوقها المالية. نوصي بالتقيد بمقتضيات قرار وزير الفلاحة و وزير المالية لسنة 2013 الخاص بالمعاليم المينائية عند اعداد الفواتير.	في طور امضاء اتفاقية تحدد العلاقة بين الشركة المالكة للمركب والوكالة يتم من خلالها ضبط معلوم ثابت وقابل للزيادة مع حفظ حق الوكالة في ذلك.	☐	☒	☐
40. إرساء إجراءات مراقبة فواتير الاسترجاع				
تم اصدار عديد من فواتير الاسترجاع و تبينت لنا الملاحظات التالية: • تمت مراجعة معلوم استغلال سوق الجملة لبيع الاسماك المعدة للتصدير بميناء الصيد البحري بصفاقس طبقا لقرار المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 12 نوفمبر 2015. إلا أن هذا الحريف لم يقم بسداد مستحقاته منذ عديد السنوات و قد تم رصد مدخرات على كامل الرصيد المحاسبي. و حيث لم تقم الوكالة باخذ الضمانات اللازمة لاستخلاص باقي مستحقاتها. و بالتالي فان هذه الوضعية لا تمكن الوكالة من الحصول على ايرادتها. • تبين لنا غياب مراقبة على فواتير الاسترجاع حيث يتم إمضاء جميع هذه الفواتير من طرف رئيس مصلحة الفوترة.	تم إعداد مذكرة في الغرض ويتم حاليا إمضاء فواتير الإسترجاع وجوبا من قبل رئيس مصلحة الفوترة و مدير التصرف في الموانئ مع التثبت في الوثائق الداعمة.	☐	☒	☐

• غياب الوثائق الداعمة لهذه الفواتير(مذكرة تفسيرية، محضر اتفاق، الفاتورة الاصلية...) هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من صحة و سلامة فواتير السترجاع المستخرجة. نوصي بإرساء إجراءات رقابة لفواتير الاسترجاع التي يتم استرجاعها.				

II. توصيات سنة 2016:

1. تركيز إجراءات مراقبة المعاليم الخاصة بخدمات التزود بالوقود

النقائص و المخاطر المتصلة

بمقتضى اتفاقية تكليف SNDP لتزويد مختلف مراكب الصيد البحري بالوقود مقابل معلوم يتم دفعه للوكالة. إلا اننا لاحظنا من خلال أعمال التدقيق في عملية فوترة المعلوم السنوي المترتب عن بيع الوقود والزيوت من طرف الشركة الوطنية لتوزيع البترول النقائص التالية :

- لا تخضع هذه المعاليم لإجراءات المراقبة والتثبت و قد بلغ مجموع رقم المعاملات خلال سنة 2016 مبلغ 852 695 دينار مقابل 687 751 دينار خلال سنة 2015.
- يتم اعتماد مداخيل بيع الوقود والزيوت المرسلة من قبل الشركة الوطنية لتوزيع البترول،
- بعض نقاط البيع لم تسجل خلال سنة 2016 أي مبيعات وقود نذكر على سبيل المثال،

الوكيل	المكان
سعد الله قصوري	قلعة أندلس
فاخر عنان	أغير جربة
تعاونية الخدمات بجرجس	الغرين

- بعض نقاط البيع سجلت خلال سنة 2016 كميات ضعيفة من مبيعات الوقود والزيوت،

خلافا للمذكرة عدد 11782 الصادرة في 01 سبتمبر 2016، فإنه لم يتم مدنا بمحاضر ممضاة من قبل الوكالة ووكيل شركة عجيل بالميناء وذلك لمقاربة الكميات المباعة مع تلك التي تصرح بها الشركة الوطنية لتوزيع البترول عجيل.

لا تمكن هده الوضعية من التأكد من صحة مداخيل المعلوم السنوي المترتب عن بيع الوقود والزيوت من طرف الشركة الوطنية لتوزيع البترول كما انها لا تمكن من ضمان حقوق الوكالة.

التوصيات

نوصي بالحرص على تطبيق الإجراءات الواردة بالمذكرة عدد 11782 للتأكد من صحة المداخيل المحققة من طرف الشركة الوطنية لتوزيع البترول.

إجابة الوكالة :

- بالنسبة لمحطات وقود العجيل بكل من قلعة الاندلس وأغير و القرين هي مغلقة ولا نشاط بها.
- بالنسبة للفوترة السنوية المترتبة عن بيع الوقود والزيوت من طرف الشركة الوطنية لتوزيع البترول سيتم إجراء المقاربات اللازمة من قبل الموانئ و متابعتها من قبل مصلحة الخدمات المينائية.

2. متابعة كميات منتجات الصيد البحري المنزلة و المفوترة

النقائص و المخاطر المتصلة

إن إجراءات متابعة كميات منتجات الصيد البحري المنزلة والمفوترة بمختلف موانئ الصيد البحري تشكو من النقائص التالية:

- غياب متابعة الكميات المنزلة خلال سنة 2016 والسنوات السابقة،
- تم اصدار مذكرة بتاريخ 13 فيفري 2017 يتم بمقتضاها ارساء متابعة شهرية على المستوى المركزي للكميات المنزلة والمفوترة إلا انه والى حدّ هذا التاريخ لم تقم العديد من الموانئ بإرسال المعطيات اللازمة و نذكر على سبيل المثال :

الميناء	الاشهر المرسلة
بنزرت	لا شيئ
غار الملح	لا شيئ
صفاقس	لا شيئ
المحرس	لا شيئ
حومة السوق	شهر واحد
اغير	لا شيئ
سوسة	اربعة اشهر
القلعة	لا شيئ
جرجيس	شهرين
العوابد	لا شيئ
طبرقة	شهرين

هذه الوضعية لا تمكن من ارساء متابعة تحليلية لكميات المنتجات المنزلة والمفوترة بموانئ الصيد البحري وبالتالي من تحديد النقص في فوترة معاليم الانزال.

صيادة	مارس 2017	848	14 035	6 560	-19 747
صيادة	جوان 2017	غياب المعلومة	14 876		
قابس	افريل 2017	53 415	2 215	53 415	-2 215
قابس	مارس 2017	14 325	11	12 460	1 865	-11
جرجيس	مارس 2017	202 451	0	8 695	112 445	81 311
قصيبة المديوني	فيفري 2017	1 331				1 331

كما تبينت لنا الملاحظات التالية:

- غياب متابعة دقيقة للكميات المنزلة من خلال وصولات المعاينة والمراقبة ببعض الموانئ (صيادة وسوسة وقابس والشابة)،

- تبين لنا كميات غير مفوترة بكل من جرجيس وقصيبة المديوني.

التوصيات

نوصي بإرساء إجراءات رقابة صلب موانئ الصيد البحري وذلك:

- بتركيز مصلحة رقابة بإدارة الميناء،
- بإرساء إجراءات مقاربة يومية بين الكميات المنزلة لمنتجات الصيد البحري والمروجة والمفوترة
- و تبرير الفوارق
- إرسال تقرير الرقابة شهريا للإدارة المركزية.

إجابة الوكالة :

بالرغم من النقص في الأعوان بالموانئ ستسعى الوكالة من تلافي هذه النقائص ومراجعة الموانئ للتثبت منها.

4. إدماج الفواتير التكميلية وفواتير غرامات التصرف ضمن منظومة التصرف في الموانئ البحرية

النقائص و المخاطر المتصلة

تقتصر منظومة التصرف في الموانئ البحرية على استخراج فواتير الحيازات الوقتية فقط. إلا أن العديد من الفواتير التكميلية و فواتير غرامات التصرف و المتعلقة بالحيازات الوقتية و التي بلغ مجموعها في سنة 2016 قيمة 607 776 دينار يتم اعدادها بصفة يدوية و لم يتم إدراجها ضمن منظومة التصرف في الموانئ البحرية.

كما ان هذه الفواتير لا يتم إخضاعها للرقابة اللازمة وإمضائها من طرف رئيس مصلحة الملك العمومي المينائي ومدير التصرف في الموانئ.

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة جيدة و فعالة لرقم المعاملات الخاص بالحيازات الوقتية.

التوصيات

نوصي بإدماج الفواتير التكميلية و فواتير غرامات التصرف ضمن منظومة التصرف في الموانئ البحرية.

إجابة الوكالة :

سيتم ذلك ضمن منظومة التصرف المندمج المزمع تركيزها لاحقا.

5. وضعية استغلال العقارات بموانئ الصيد البحري

النقائص و المخاطر المتصلة

تبين لنا ان متابعة العقارات المستغلة من طرف الوكالة تشكو العديد من النقائص:

- غياب مراقبة دورية موثقة بموانئ الصيد البحري في خصوص مدى التقيد بالبنود التعاقدية المدرجة بتراخيص الإشغال الوقتي و خصوصا من ناحية طبيعة النشاط المتفق عليه و حالة العقار المستغل.
- وجود عديد العقارات غير المستغلة من طرف الوكالة من خلال منظومة التصرف في الموانئ:

Port	Local	Client
AGHIR	STATION GASOIL	STE NATIONALE DE DISTRIBUTION DE PETROLE
AGIM	COMPLEXE FRIGORIFIQUE	KHANCHOUCHE MOHSEN BEN KACEM
AGIM	SLIP WAY	METHNI TAOUFIK BEN AHMED
BKALTA	COMPLEXE FRIGORIFIQUE	ZEGNANI HASSEN BEN MABROUK
BNI KHIAR	EXPLOITATION DU CAFE	BENSALEM NAJEH BEN MOHAMED
BNI KHIAR	EXPLOITATION DU COMPLEXE FRIGORIFIQUE	DEROUICHE ABDELAZIZ
BOUGHRARA	SLYP WAY	BALI ALI BEN MOHAMED
EL AWABED	EXPLOITATION D'UN CAFE	BEN FARAH ISSAM BEN ALI
EL AWABED	BUREAU DE STATION GAZOIL	BEN AMMAR RABAH B.SALEM IBRAHIM
ELMACHANI	STATION GASOIL	STE NATIONALE DE DISTRIBUTION DE PETROLE
GARMELH	EXPLOITATION DU COMPLEXE FRIGORIFIQUE	MAIZ IBRAHIM BEN MOHAMED
GOULETTE	RESTAURANT ET BUVETTE	JAZZAR KHALED BEN MOHAMED SALAH
GOULETTE	VENTE JOURNAUX ET PHOTOCOPIE	JAZZAR KHALED BEN MOHAMED SALAH
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BEN REJEB HOUCINE BEN SALAH
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BOUCHOUCHA MED.‹HABIB‹HESSINE
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BEN REJEB ABDELFETTAH BEN HOUCINE
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	ZAYATI ALI BEN MOHAMED BEN SADOK
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	SASSI AMOR BEN HASSEN
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BEN MAHJOUB CHETOUI B.MEKKI
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	HASSOUNA ALI BEN MEKKI
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BEN MAHMOUD HEDI B.HADJ MEKKI
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	BEN HASSOUNA FERJANI & LOUATI HABI
K ANDALOUS	DEPOT D'ARMEMENT	ZAYATI MOHAMED B.SADOK

الفوارق	الموانئ	الإدارة المركزية	PORT
60 521	367 745	428 265	TABARKA
0	19 978	19 978	KALAAT ANDALUS
-1 179	106 105	104 926	AJIM
179 299	382 103	561 401	BIZERTE
15 120	867 378	882 498	MAHDIA
67 834	1 630 635	1 698 470	TEBOULBA
-24 122	250 114	225 991	HOUMET SOUK
481	49 790	50 272	ZaRAT
3 206	2 050	5 256	ZABBOUSSA
33 559	1 854 973	1 888 532	SFAX
23 612	232 702	256 313	SOUSSE
-2 832	12 387	9 555	AGHIR
-14 339	177 786	163 447	HERGLA
282	67 912	68 193	CAP ZEBIB
57 212	292 430	349 642	GHAR EL MELH
20 804	494 617	515 421	BENI KHIAR
16 079	176 156	192 235	LA GOULETTE
3 193	602 031	605 224	CHEBBA
-71 127	890 345	819 218	MONASTIR
126	32 952	33 078	KSIBET MADIOUNI
-15 507	219 786	204 279	BKALTA
68 211	907 856	976 067	KELIBIA
11 414	49 259	60 673	ATAYA
13 734	4 048	17 782	KRATEN
15 963	87 246	103 209	MEHRES
8 643	77 713	86 356	ELLOUZA
6 446	5 740	12 186	ESKHIRA
15 656	102 850	118 506	SAYADA
-1 218	36 692	35 474	SALAQTA
9 979	267 053	277 032	GABES

لا تمكّن هذه الوضعيّة من متابعة دقيقة وفعالة لإيرادات الوكالة المسجلة بالحسابات. وتؤثر على موثوقية القوائم المالية.

التوصيات

نوصي بإرساء المقاربات الدورية اللازمة بين مختلف البيانات المتوفرة للوكالة للتثبت من صحة أرقام المعاملات و تبرير الفوارق بين رقم المعاملات المحققة بالموانئ والتسجيلات المحاسبية.

إجابة الوكالة :

سيتم ذلك ضمن منظومة التصرف المندمج المزمع تركيزها لاحقا.

7. تطبيق الإجراءات الردعيّة تجاه شاغلي الملك العمومي وأصحاب مراكب الصيد البحري ووكلاء البيع

النقائص والمخاطر المتصلة

تمتلك الوكالة وسائل ضغط عديدة لاستخلاص مستحقاتها نذكر على سبيل المثال :

- قطع الماء والكهرباء في صورة عدم الخلاص بالنسبة لشاغلي الملك العمومي المينائي،
- منح أو تجديد الترخيص لوكيل البيع بناء على إيفائه بتعهّداته،
- عدم القيام بعملية الرفع والإنزال،

بالرغم من ذلك لاحظنا تمتع أكثر من حريف بهذه الخدمات رغم بلوغ ديونهم أجل خلاصها.

التوصيات

نوصي بتطبيق الإجراءات الردعيّة تجاه شاغلي الملك العمومي وأصحاب مراكب الصيد البحري ووكلاء البيع.

إجابة الوكالة :

يتم العمل بهذه التوصيات أما فيما يتعلق بمنح رخصة وكيل البيع فهي من مشولات جهات أخرى (البلديات و المجالس الجهوية).

8. تجنب التأخير في فوترة المداخيل

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال أعمال التدقيق وجود تأخير في الفوترة. يرجع تاريخ بعضها الى سنة 2013 ،2014 و2015 نذكر على سبيل المثال:

فترة الإستغلال	تاريخ الفوترة	المبلغ	التسجيل المحاسبي	رقم الحساب
مارس إلى ديسمبر 2015	2017	3 794،000	2016	70821
مارس إلى ديسمبر 2015	2017	1 227،000	2016	70821
2015	2017	5 532،000	2016	70821
2013 إلى 2014	2017	5 197،600	2016	70821
2015	2017	894،246	2016	70821

كما تبين لنا أن العديد من الفواتير المستخرجة خلال 2017 تخص سنوات 2011 الى 2016 وبلغ مجموعها 821 453 دينارا.

هذه الوضعية تؤدي الى صعوبات في استخلاص المستحقات كما لا تضمن شمولية التسجيلات محاسبية للمداخيل.

التوصيات

نوصي بترسيخ اجراءات التثبت من شمولية استخراج الفواتير وتجنب التأخير في فوترة المداخيل.

إجابة الوكالة :

تخص هذه المبالغ الفواتير المتعلقة بالإشغال الوقتي والتي تخص تسوية وضعيات مختلفة (مراجعة القيم الكرائية للعقارات المستغلة) والفواتير المتعلقة باستهلاك الماء والكهرباء في آخر السنة والفواتير المتعلقة بمعاليم انزال منتجات الصيد البحري لبعض وكلاء البيع.

التصرف في الأصول الثابتة والأموال المخصصة

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. تدعيم إجراءات ترشيد ومتابعة استهلاك الطاقة				
لا يتم تنظيم دورات تكوينية لفائدة السوّاق والمسؤولين عن أسطول السّيارات في مجالات الصّيانة والسّياقة الترشيدة وتحسيسهم بالإنعكاسات الإيجابية لهذه الإجراءات الوقائيّة على استهلاك الوقود. كما تفتقر الوكالة لوحدة مكلّفة بالطاقة تحرص على متابعة خدمات صيانة المعدّات والتجهيزات المستهلكة للطاقة ومراقبة استهلاكاتها ووضع برامج لتعميم استعمال المعدّات والتجهيزات المقتصدة للطاقة. يمكن لهذه الوضعيّة أن تؤدي إلى حرمان الوكالة من أداة للترشيد والتحكّم في الطاقة وصعوبة متابعة مؤشّرات الزيادة أو التراجع في الاستهلاك من فترة إلى أخرى. لذا نوصي بالعمل على تفعيل برنامج ترشيد استهلاك الطاقة.	-تم إجراء دورات تكوينة للسواق قصد مزيد الحرص ترشيد الاستهلاك و ترسيخ ثقافة التحكم في استهلاك الوقود. - في اطار مزيد التحكم في الطاقة ،شرعت المصالح الفنية للوكالة في التثبت في جميع العدادات المستعملة في مختلف الموانئ و تعويض عدادات جديدة التي تم اقتناءها خلال سنة 2014، كما قامت بترصيص جميع العدادات و قد شمل هذا التدخل عديد الموانئ	☒	☐	☐
2. الجرد المادي للأصول				
قامت الوكالة بتحيين قائمة الأبنية والعقارات المتأتية من حرفاء الوكالة والتي لم يتم إدراجها ضمن الأصول بالقوائم المالية في انتظار تقييم مصالح أملاك الدولة. كما تجدر الإشارة إلى أنّ الوكالة لم تقم بعد بتسوية الوضعية العقارية لأصولها سواء المتأتية من مساهمة الدولة أو التي تم اقتناءها بعد إحداث الوكالة. لذا ونظرا لما تكتسيه هذه العمليّة من أهميّة، فإنّنا نوصي باستكمال عمليات المقاربة بين نتائج الجرد المادي للأصول الثابتة والمعطيات المحاسبية لتبرير وإصلاح الفوارق المحتملة.	بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات، تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار ، فرق الجرد، ...).	☐	☐	☒

II. توصيات سنة 2016:

1. الجرد المادي لأصول الوكالة

النقائص والمخاطر المتصلة

بالرجوع إلى تقرير الجرد المادي لسنة 2016 تبين لنا عديد الإشكاليات الهامة بخصوص سير أعمال الجرد المادي ونذكر منها:

- لم يتم جمع المعدات الموزعة لدى أعوان الوكالة المكلفين بصيانة معدات و مركبات التبريد حيث لم يتم جرد ما قيمته 40 ألف دينار من معدات الصيانة المحالة في إطار التعاون التونسي الايطالي،
- عدم جرد المعدات و الأثاث المخصص لوحدات مصالح الجهر و كذلك مغازة المعدات المزمع احالتها على عدم الاستعمال،
- لم يتم امضاء قوائم الجرد من طرف رئيس الميناء و فرق الجرد و نذكر منها : طبرقة، بنزرت، حلق الوادي، سيدي داود، المنستير، صيادة، المهدية...الخ
- لم يقم ميناء جرجيس بارسال قوائم جرد المباني.

هذه الوضعية لا تمكن من التثبت من شمولية عملية الجرد.

التوصيات

نوصي بتحسين إجراءات الجرد المادي لممتلكات الوكالة.

إجابة الوكالة :

تم التأكيد خلال سنة 2017 على وجوب الجرد الشامل للأصول الثابتة والمخزونات.

2. إرساء إجراءات خاصة لمتابعة المباني

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا ان الاجراءات الحالية بالوكالة بخصوص التصرف في المباني تشكو العديد من الإشكاليات الهامة:

- غياب ترقيم جميع المباني التي تعود بالملكية للوكالة أو التي يتم استرجاعها من الحرفاء على اساس أرقام مرجعية،
- غياب إجراءات لتحديد القيمة الشرائية للعديد من المباني الغير مسجلة محاسبيا،
- لم يتم وضع الأمثلة الهندسية لجميع المباني.

هذه الوضعية لا تسهل متابعة فعالة لمباني الوكالة.

التوصيات

نوصي ب:

- تعداد و ترقيم جميع المباني التي تعود بالملكية للوكالة ووضع الرقم المرجع عليها بالموانئ و تحيينها دوريا،
- الحرص على إتمام إجراءات تحديد القيمة الشرائية للمباني الغير مستغلة بمنظومة الأصول مع وزارة أملاك الدولة.

إجابة الوكالة :

بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات، تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار ، فرق الجرد، ...).

3. التقارير الفنية لوضعية التجهيزات بموانئ الصيد البحري

النقائص والمخاطر المتصلة

رفعنا غياب تقارير فنية ترسل بصفة دورية للإدارة المركزية (الإدارة الفنية) تتضمن البيانات التالية:

- أعمال الجهر و الصيانة و الإصلاحات المبرمجة و المنجزة،
- وضعية التجهيزات و المعدات و البنية التحتية،
- قائمة في العقارات المسترجعة،
- وضعية قطع الغيار (مخزون و مشتريات)
- الأصول التي زال الانتفاع بها.

هذه الوضعية لا تمكن من التثبت الحيني من وضعية التجهيزات و المعدات و البنية التحتية.

التوصيات

نوصي بإعداد تقارير فنية لوضعية التجهيزات والمعدات و البنية التحتية بموانئ الصيد البحري.

الاجابة الوكالة :

شرعت الوكالة في استغلال تطبيقة اعلامية (Access) على مستوى الادارة الفنية لمتابعة حالة التجهيزات وصيانتها وتمكن حاليا من استخراج بعض المعطيات الفنية وذلك في انتظار تركيز منظومة التصرف المندمج.

التزود والصفقات

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. الإسراع بختم الصفقات العمومية				
لاحظنا من خلال تدخلنا أنه لا يتم وبصفة آلية عرض ملفات الختم النهائي على لجنة الصفقات للبت فيها في أجل 90 يوما من تاريخ القبول النهائي للطلبات موضوع الصفقة وذلك خلافا لمقتضيات الأمر المنظم للصفقات العمومية وان هنالك تأخير هام في إنجاز الأشغال المتعلّقة ببعض الصفقات العموميّة. يؤدي هذا التأخير إلى تجاوز الآجال التعاقديّة المتفق عليها و الإضرار بمصالح الوكالة. وحيث أن المصادقة على الختم النهائي تضع حدّا للالتزامات التعاقدية بين الأطراف المتعاقدة، فإننا نوصي بضرورة احترام أحكام الأمر المنظم للصفقات العمومية والحرص على أن يتم الختم النهائي للصفقة قبل إرجاع جميع الضمانات المالية التي تحتفظ بها الوكالة لتسديد المبالغ التي قد يكون صاحب الصفقة مطالبا بها.	هناك بعض الصفقات تم ختمها في الآجال القانونية ولا تزال صفقات اخرى تعمل الوكالة على ختمها في الآجال.	☐	☐	☒
2. مزيد العناية بإجراءات إبرام الصفقات العمومية				
تبين لنا من خلال تفحص ملفات الصفقات العمومية أن الوكالة : • لم تقم بإعداد برنامج سنوي للصفقات العمومية يحدد الصفقات المتعلقة بالمؤسسات الصغرى ومدّه إلى المرصد الوطني للصفقات العمومية وذلك في أجل لا يتجاوز شهر جانفي من كل سنة،	- بالنسبة للنقطة الأولى تم معالجة ذلك. - بالنسبة للنقطة الثانية تم الشروع في اعداد المنظومة المعلوماتية. - بالنسبة للنقطة الثالثة تم معالجة ذلك.	☐	☐	☒

• تفتقر لمنظومة معلوماتية تمكن من المتابعة الحينية والشاملة لجميع عمليات التزوّد و خلال كلّ مراحل التنفيذ، انطلاقا من إبرام الصفقات إلى غاية التسوية النهائية من حيث الاستلام و الخلاص، • لم تقم الوكالة بمدنا بجداول متابعة الضمانات البنكية وحجوزات الضمان مرفقة بمقارنة حينية للآجال القانونية والتعاقدية وفقا لمقتضيات الفصل 50 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر و لمنشور رئيس الحكومة عدد 64 المؤرّخ في 08 ديسمبر 2012 الخاصّ بإضفاء مزيد من المرونة على التصرّف في الشّراءات والصّفقات العموميّة 2002 ، وتعتبر هذه الوضعية : • مخالفة لمقتضيات الأمر عدد 623 المؤرخ في 23 ماي 2011 المتعلق بالأحكام الخاصة بتنظيم الصفقات العمومية. • مخالفة لمقتضيات الفصل 50 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر و لمنشور رئيس الحكومة عدد 64 المؤرّخ في 08 ديسمبر 2012 الخاصّ بإضفاء مزيد من المرونة على التصرّف في الشّراءات والصّفقات العموميّة 2002. لذا فإننا نوصي باحترام التشريع المتعلق بالصفقات العمومية والحرص على تركيز تطبيقية إعلامية لمتابعة الصفقات العمومية واستغلالها في أقرب الآجال عبرَ مسك جداول تفصيلية للصفقات العمومية و السّهر على تحيينها دوريّا.				
3. تسوية الصفقات العالقة				
لاحظنا وجود عدد من الصفقات العالقة التي يعود تاريخ بداية إنجازها إلى سنوات 1996، 1997، 1998 والتي تشهد تأخيرا كبيرا في انجازها ومتابعة قانونية للنزاعات مع المزودين. من الممكن أن تتسبب هذه الوضعية في الإضرار بمصالح الوكالة أو انتهاء مدة صلوحية الضمانات	صفقات تم انجازها أو العدول عن انجازها لا تتوفر بملفاتها الوثائق اللازمة لختمها علاوة على أنها لا تشمل محل نزاع مع الوكالة.	☐	☒	☐

البنكية النهائية قبل ختم الصفقات وإمكانية تخلي المزود عن تعهداته التعاقدية. نوصي بالقيام بدراسة للأسباب التي حالت دون انجاز هذه الصفقات، والحرص على تجاوزها واستكمال الأشغال.				
4. طلبات العروض الغير المثمرة				
من خلال مراجعتنا لطلبات العروض التي تم إصدارها ، لاحظنا وجود نسبة هامة من طلبات العروض غير المثمرة، مما ينجر عن هذه الوضعية عدم انجاز البرامج في آجالها المحددة. نوصي بمزيد الحرص على مزيد الدّقة في تحديد التقديرات الأولية والحاجيات التقنية للمشاريع في المستقبل.	سيتم العمل على تلافي هذه الإخلالات.	☐	☒	☐

II. توصيات سنة 2016:

1. تحسين متابعة الضمانات

النقائص والمخاطر المتصلة

خلال مراجعتنا لإجراءات التصرف في الضمانات النهائية تبينت لنا بعض الملاحظات:

- وجود شهادات قديمة وجب التأكد من عدم ختم ملفاتها،

FOURNISSEURS	LIBELLES	MONTANT	DATE
SOTUTRASM	Dragage port de GABES	30 000،000	15/07/1993
BERGAOUI NOUREDDINE	Construction clôture au port de BEKALTA	1 479،270	24/09/1997
BERGAOUI NOUREDDINE	Construction clôture au port de SAYADA	2 408،589	03/11/1997
COMAR	Contrat d'assurance	7 512،538	23/01/2008
CSP	Développement، installation & mise en oeuvre d'un système de facturation	1 683،000	28/01/2008
Ese AKKARI YOUSSEF	Construction d'un mur de clôture au port de SALACTA	2 150،000	22/10/1997
PROMOTEX	Fourniture des tissus pour les tenues uniforme des agents de L'APIP	2 690،532	13/10/2000
REVOLON	Exécution de fourniture & livraison au port de KELIBIA	333،706	05/02/2003
REVOLON	Acquisition des sangles plates	1 109،606	27/12/2004
SSC	SECURITE INFORMATIQUE	571،200	12/08/2010
Sté BAYLUX	Acquisition de chaussures	269،280	23/10/2000
Sté BEDIS	Travaux de trottoires au port de HERGLA	1 902،000	27/04/2004
Sté ENERGETICA	Fourniture & installation des bornes électriques au port de BIZERTE	6 664،640	15/01/2010
Sté ISTIFA	أستخلاص ديون متخلدة بذمة الوكالة	20 161،470	09/11/2009
STE PROMOTEX	Fourniture de tissus	1 390،464	12/10/2006
ZGHAL FETHI	Exécution des travaux de réfection du quai d'accostage au port de GABES	1 245،090	17/11/1998
CTAMA	ASSURANCES DIVERS	7 782،617	25/04/2011
Sté UNIVERS TRAVAUX PUBLICS	Travaux de raccordement du réseau d'assainissement du port de AJIM	1 479،960	21/12/2011

- لا يتم الجرد الدوري للضمانات و مقاربتها مع قوائم الصفقات الجارية،
- غياب قائمة في الضمانات المسترجعة من طرف الوكالة خلال سنة 2016،
- لا يتم التقيد بالمدة الزمنية 20 يوما الفاصلة بين تاريخ الإعلام بالصفقة وتاريخ تقديم الضمان النهائي،

اعتبارا لقيمة الضمانات في حفظ حقوق الوكالة، نوصي بترشيد شروط حفظها ومتابعة صلوحيتها. ومن شأن اعتماد تطبيقة إعلامية مبسطة أن ييسر الجرد السريع لهذه القيّم ومقاربتها بالصفقات وتضمينها ضمن التعهدات المسجلة ضمن القوائم المالية.

التوصيات

نوصي بإيلاء عناية خاصة لتحسين متابعة ضمانات المزودون.

إجابة الوكالة :

- تحفظ هذه الضمانات بمصلحة الشؤون المالية ويتم إرجاعها إلى أصحاب الصفقات بعد الاستلام النهائي ويتم جردها في آخر السنة.
- يتم التنبيه على أصحاب الصفقات بتوفير الضمان النهائي في الآجال المذكورة وتذكيرهم بذلك. وتضطر الوكالة إلى إمهالهم مدة إضافية تفاديا لفسخ الصفقات وإعادة إجراء طلبات عروض.

2. طلبات التزود

النقائص والمخاطر المتصلة

عند تثبتنا من الإجراءات المتبعة لمتابعة طلبات التزود تبينت لنا النقائص التالية:

- غياب تأشيرة خاصة بالميزانية على وصولات التزود،
- إن متابعة طلبات التزود المستخرجة من التطبيقة لا تمكن من استخراج قوائم الطلبات المنجزة جزئيا، غير المنجزة، الملغاة. حيث تمكن التطبيقة من استخراج قائمة في طلبات التزود المعلقة دون الفصل بين طلبات التزود التي أنجزت ولم تتم فوترتها وطلبات التزود التي ما زالت في طور الانجاز،
- غياب بعض المعلومات ضمن طلبات التزود و منها : تاريخ التسليم و مرجع الاستشارة او الصفقة،
- بعض طلبات التزود غير مرفقة بوصولات التسليم والفواتير وطلبات الشراءات،
- فوارق بين تواريخ التسلم المضمنة في وصولات التزود و تواريخ التسلم الفعلية :

N° BC	MONTANT	DATE BC	DATE PREVUE	DATE RECEPTION	ECART
1	377،600	11/01/2016	12/01/2016	19/01/2016	7
10	26 018،835	21/01/2016	21/01/2016	09/02/2016	19
86	37 184،160	28/04/2016	28/05/2016	13/12/2016	199

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة جيدة وشاملة لجميع تعهدات الوكالة.

التوصيات

نوصي بتحسين متابعة طلبات التزود.

اجابة الوكالة :

- في إطار متابعة تنفيذ الميزانية تقوم إ.ف لمراقبة التصرف بالتأشير على مطلب الشراء بعد التثبت من الاعتمادات المرصودة بالميزانية.
- تقتصر تطبيقة "التزود" على استخراج قائمات للطلبات الغير مفوترة وقائمات للطلبات المفوترة والطلبات المنجزة والغير المنجزة وتتم متابعة الطلبات المنجزة جزئيا وغير المنجزة خارج إطار التطبيقة المذكورة.
- بالنسبة لمرجع الاستشارة سيتم تلافي هذه النقيصة. أما فيما يتعلق بتاريخ التسليم فإن تاريخ تسليم إذن الشراء هو المعتمد لاحتساب آجال التنفيذ وليس تاريخ إعداده.
- تتم عملية ارفاق هذه الوثائق بعد استكمال ملف الخلاص كاملا وإحالته إلى المصالح المعنية بالخلاص وليس من تاريخ تسجيل الفاتورة حيث تبقى بعض الفواتير عالقة من اجل اخلالات أو نقائص يستوجب رفعها أو انجازها مما ينجر عنها التأخير في عملية الخلاص وختم الطلب (خاصة الفواتير المتعلقة بالدراسات أو الاشغال أو التزود بمواد).
- لا يمكن تحديد تاريخ التسليم ببعض الطلبات خاصة المتعلقة بالأشغال والتزود بمواد وخدمات أو الدراسات من حدوث فوارق بين تواريخ التسلم المضمنة بأذون الشراء وتواريخ التسلم الفعلية بما ان انطلاق احتساب الآجال يكون ابتداء من اليوم الموالي من تاريخ تسلم أو التوصل لإذن الشراء وليس من تاريخ صدوره.

هذا وفي إطار تحيين دليل الاجراءات وتركيز منظومة التصرف المندمج سيتم تحديد جملة الاجراءات التي سيتم اتباعها قصد تلافي هذه النقائص.

3. التنسيق مع مصلحة المحاسبة في خصوص تقييم التزامات الوكالة

النقائص والمخاطر المتصلة

رفعنا غياب اجراءات جرد تسمح بتحديد السلع العالقة و الفواتير التي لم يتم ارسالها من قبل المزودين يتم تأكيدها من قبل مصلحة الشراءات. كما انه لا يتم التنسيق بين مصلحة المحاسبة و مصلحة الشراءات لتحديد الحالات التالية :

- الفواتير التي في طور المصادقة لتقييم الأعباء التي سيتم دفعها Charges à payer

- وصولات الارجاع bons de retour غير مقاربة بفواتير إرجاع factures d'avoir
- الديون التي لم يتم تسجيلها بعنوان الخدمات المنجزة.

هذه الوضعية لا تمكن من جرد شامل يمكن من تقييم التزامات الوكالة المدرج بالموازنة و الغير مدرج.

التوصيات

نوصي بالتنسيق مع مصلحة المحاسبة في خصوص تقييم التزامات الوكالة.

اجابة الوكالة :

تتم هذه العملية في آخر السنة لمعرفة التزامات الوكالة تجاه مزوديها وذلك بضبط الطلبات المنجزة والتي لم يتم خلاصها أو الطلبات التي تم التعهد بها ولم تنته بعد.

الشؤون القانونية

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. تحسين إجراءات مسك الاتفاقيات المبرمة				
تبيّن لنا من خلال تدخلنا أنه لا يتمّ بصفة آلية تجميع العقود ومراقبة تسجيلها وتطبيق الفصول الواردة بها من قبل إدارة الشؤون القانونية. إذ أن مصلحة الشؤون القانونية تعمل على إبداء رأيها بشأن الاتفاقيات المعروضة عليها مع احتفاظها بنسخ منها للرجوع إليها عند الحاجة مع مسك الإدارة المعنية مباشرة بموضوع هذه الاتفاقيات بالأصول. كما تجدر الإشارة أن تجميع وحفظ عقود لا يتم في خزنات تمكن من حماية مصالح الوكالة وان مراقبة هذه العقود لا تتم بصفة منتظمة وآلية من طرف إدارة الشؤون القانونية. وبالنظر للأهمية القصوى المتعلقة بالتصرف في العقود، فإننا نحث على ضرورة العمل على تفادي هذه النقائص في أحسن الآجال والعمل على حفظ مصالح الوكالة.		☐	☐	☒

II. توصيات سنة 2016:

1. تحسين متابعة القضايا الجزائية

النقائص والمخاطر المتصلة

لدى مراجعتنا لمختلف القضايا الجزائية تبينت لنا الملاحظات التالية:

- لم يتم مدنا بما يثبت عرض الشكاية على وكالة الجمهورية بالمحكمة (ختم المحكمة الابتدائية)،

الميناء	الشخص المعني	سبب الشكاية	وضعية الشكاية
طبرقة	جمال الروايسي	استيلاء على 2 بالمائة المحمولة على المستهلك لفائدة الوكالة والتي من المفروض عليه تسليمها للوكالة	تم احالتها للميناء بتاريخ 2017/01/18 مع عدم وجود ما يثبت عرض الشكاية على وكالة الجمهورية بالمحكمة (ختم المحكمة الابتدائية)

- لا يتم تحديد الانعكاس المالي لأغلب التجاوزات و نذكر منها :

الميناء	الشخص المعني	سبب الشكاية	وضعية الشكاية	المبلغ
قليبية	شركة الخلود (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة	عدم وجود ما يثبت عرض الشكاية على وكالة الجمهورية بالمحكمة (ختم المحكمة الابتدائية)	غير محدد
طبلبة	محمد النقبي (وكيل بيع اسماك)	تلاعب بوصولات الشراء المعتمدة لفوترة معلوم انزال المنتوجات	شكاية معروضة على وكالة الجمهورية بالمحكمة الابتدائية	غير محدد
طبلبة	حمادي القرقني (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة	شكاية جزائية رقمها (017/22923)	غير محدد
طبلبة	تعاضدية انصر (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة	شكاية جزائية رقمها (017/22917)	غير محدد

طبلبة	الشاذلي النقبي (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة	شكاية جزائية رقمها (017/22915)	غير محدد
طبلبة	فؤاد عميش (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع حيث تم طباعة فواتير موازية للفواتير المسلمة من قبل قباضة بلدية المكان	شكاية جزائية رقمها (017/22920)	غير محدد
صفاقس	زهيرعبد الناظر (وكيل بيع اسماك)	وجود فواتير غير مصرح بها لدى البلدية وهو ما نتج عنه عدم استخلاص الوكالة	شكاية معروضة على وكالة الجمهورية بالمحكمة الابتدائية	غير محدد
صفاقس	محمد صمود (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة بهدف الاستيلاء على الأموال	شكاية معروضة على وكالة الجمهورية بالمحكمة الابتدائية	غير محدد
صفاقس	سليم بن عرب (وكيل بيع اسماك)	تلاعب المشتكى به بفواتير البيع بسوق الجملة بهدف الاستيلاء على الأموال	شكاية معروضة على وكالة الجمهورية بالمحكمة الابتدائية	غير محدد
جرجيس	سعيد بن عمر النطاح	تم تكليف رئيس الميناء للقيام بالإجراءات في حين انه لم نتحصل على الشكاية بعد (عدم ثبوت القيام بشكاية)	حسب الميناء تم جدولة الدين	غير محدد

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة فعالة للاخلالات والتجاوزات التي تعرضت لها موارد الوكالة.

التوصيات

نوصي بتحسين متابعة القضايا الجزائية.

اجابة الوكالة :

- تم الإدلاء بالمؤيدات.
- بالنسبة للفواتير المتلاعب بها فإنه يتم رفع الأمر للقضاء من أجل الاستيلاء على أموال عمومية ويتم تقدير الانعكاس المالي لها من قبل الخبير المعين للغرض.

2. التنسيق مع الموانئ بخصوص مآل القضايا

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا غياب التنسيق الكافي بين الإدارة المركزية و الموانئ في خصوص مآل القضايا المرفوعة وخصوصا فيما يتعلق بأحكام الخروج من العقارات.

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة جيدة للقضايا المرفوعة وبالتالي من حفاظ الوكالة على حقوقها.

التوصيات

نوصي بتحسين قوائم القضايا والتنسيق مع الموانئ بخصوص مآل القضايا المرفوعة.

اجابة الوكالة :

يتم التنسيق بين كل من الإدارة المركزية والموانئ على مستوى أوج مختلفة وذلك بداية من تهيئة الملفات (من خلال اعداد التقارير حسب مجريات القضايا وطلب المؤيدات اللازمة من الموانئ) إلى حين صدور الاحكام (إحالتها للموانئ للتنفيذ) مع متابعتها وتدخل الادارة المركزية ومد يد المساعدة لتذليل الصعوبات إن وجدت.

الموارد البشرية

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	الانجاز		
		نعم	لا	جزئي
1. الامتيازات العينية				
لا تخضع المنح الغير القارة كمساهمات الوكالة في التأمين الجماعي على المرض والامتيازات العينيّة المتمثّلة في المساكن الوظيفية و مقتطعات الوقود الممنوحة لأعوان الوكالة إلى الخصم بعنوان الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و إلى الاشتراك بعنوان الضمان الاجتماعي. ان هذه الوضعيّة لا تمكن من احترام مقتضيات الفصل 26 من مجلة الضّريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و النصوص التشريعية المتعلقة بالحيطة الاجتماعية و بالتالي إلى إمكانيّة تحمّل الوكالة دفع هذه المبالغ زيادة إلى خطايا تأخير. نوصي بضرورة إخضاع المنح الغير القارة إلى الخصم بعنوان الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين وإلى الخصم بعنوان الضمان الاجتماعي.		☐	☒	☐
2. منظومة التصرف في الموارد البشرية				
من خلال فحصنا لمنظومة التصرف في الموارد البشرية بالوكالة، تبين لنا وجود النقائص التالية: • لا يتم استغلال أجزاء من المنظومة من بينها متابعة العطل المرضية و الغيابات ، • مازالت عملية التنقيط تتمّ عن طريق تطبيقة تسجيل الحضور الكترونيا التي لم يتم ربطها بمنظومة التصرف في الموارد البشرية ،		☐	☐	☒

وحيث تمثل هذه التطبيقة أداة ضرورية لإحكام التصرف في الموارد البشرية بالوكالة ، فإننا نوصي بالعمل على تطويرها من خلال دراسة هذه النقائص وضبط الحلول التقنية لتلافيها.			

II. توصيات سنة 2016:

1. إحترام الآجال القانونية المتعلقة بإيداع الكشف البيداغوجي والمالي

النقائص والمخاطر المتصلة

لم تقم الوكالة بإيداع الكشف البيداغوجي والمالي في الآجال القانونية وبذلك فقدت حقها في الانتفاع بمستحقاتها المالية في إطار التسبقة على الأداء على التكوين المهني لسنة 2016. إضافة إلى خطايا التأخير المحتسبة على مبالغ التسبقة التي انتفعت بها الوكالة بدون موجب.

التوصيات

نوصي بالحرص على احترام الآجال القانونية المتعلقة بإيداع الكشف البيداغوجي والمالي.

إجابة الوكالة :

لم يتسن للإدارة إعداد الكشف البيداغوجي والمالي في الآجال القانونية بسبب المغادرة الفجئية تباعا لكاهية مدير الشؤون الإدارية في شهر نوفمبر 2015 ولرئيس مصلحة الشؤون الإدارية في شهر نوفمبر 2016 في عطلة مرض طويل الأمد حيث أن مهمة إعداد هذا الملف من مشمولات الإطارين المذكورين أعلاه.

2. متابعة التكوين

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال أعمال التدقيق في إجراءات تكوين الاعوان النقائص التالية:

- لا تقوم الوكالة بإعداد برنامج سنوي للتكوين،
- لا تقوم مختلف الإدارات بمد إدارة الموارد البشرية بحاجياتها السنوية لتكوين،
- لا يتم إعداد تقرير خاص بالدورات التكوينية،

هذه الوضعية من شأنها أن تؤثر سلبا على التوزيع السنوي لحلقات التكوين وعلى تطوير وظائف الأعوان وتأهيلهم لاكتساب الكفاءات اللازمة.

التوصيات

نوصي بإعداد مذكرة تبين الإجراءات الواجب اعتمدها لإنجاز برنامج سنوي للتكوين و إختيار مواضيع ملائمة لنشاط الوكالة و إعداد تقرير خاص بالدورات التكوينية في الأجل المحدد.

إجابة الوكالة :

تم إعداد برنامج سنوي للتكوين وتم إنجاز دورات تكوينية لفائدة الإطارات والأعوان كما تم إعداد تقرير في الغرض.

3. تحسين إجراءات مراقبة الحضور بموانئ الصيد البحري

النقائص والمخاطر المتصلة

من خلال التدقيق في إجراءات مراقبة الحضور بالموانئ البحرية لاحظنا النقائص التالية:

- يقع اعتماد تسجيل الحضور يدويا (باستثناء ميناء حلق الوادي)،
- غياب مراقبة موثقة من طرف الإدارة المركزية من خلال القيام بزيارات فجئية ودورية لمراقبة الحضور.

لا تمكن هذه الوضعية من تركيز مراقبة فعالة للحضور الفعلي لأعوان الوكالة.

التوصيات

لتلافي هذه النقائص نوصي بتركيز إجراءات لمراقبة حضور الأعوان بالموانئ البحرية وذلك ب:

- استخدام آلة التنقيط الآلي،
- إرسال قوائم الحضور للإدارة المركزية للمراقبة،
- القيام بزيارات فجئية ودورية لمراقبة الحضور.

إجابة الوكالة :

- باستثناء ميناء صفاقس، لم يتم بعد تركيز التجهيزات الالكترونية بالموانئ الأخرى لتسجيل الحضور.
- تم بداية من سنة 2017 القيام بزيارات فجئية من قبل مصلحة التفقد من ضمنها مراقبة الحضور.

التصرف في المخزون

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. الإسراع في تصفية المخزون غير المستعمل				
تبين لنا من خلال التثبت في مخزون المواد الاستهلاكية وجود كميات من اللوازم والمعدات لم يتمّ استعمالها أو التزود بها منذ أكثر من 5 سنوات. من شأن هذه الوضعية أن تتسبب في أعباء يمكن تفاديها متعلقة بالتخزين والتصرف في هذه المخزونات بالإضافة إلى انخفاض قيمتها بمفعول الزمن. نوصي بتكوين لجنة تعنى بتحليل عناصر المخزون التي لم تعد لها قيمة استعماليه وتقديم اقتراحات في شأنها بعد التثبت مع هياكل الوكالة ووزارة أملاك الدولة.	توجد كمية هامة من قطاع غيار صالح للاستعمال (مثال المعدات التابعة للرفع والإنزال،...) ورغم مرور أكثر من خمس سنوات على تواجدها بمخازن الوكالة و لا يمكن التفويت فيها أو اتلافها لصلوحية استعمالها و لحاجة الوكالة إليها. كما يوجد قطاع غيار خاصة التابع لمصانع الثلج، سيقع النظر في مآله مع الادارة الفنية بعد تجميعه مع امكانية التفويت فيه بالبيع بالتنسيق مع مصالح أملاك الدولة.	☐	☐	☒
2. إصلاح برمجية التصرف في المخزونات				
تشكو برمجية التصرف في المخزون عديد النقائص نذكر منها: • لا تمكن التطبيقة من تحديد الحد اللأدنى للمخزون و مخزون الأمان لتفادي نفاذ المخزون كما لا تمكن من تحديد معدل دوران المخزون و استخراج جدول في الأصناف التي لم تشهد حركة ،	الحد الادنى: تجدر الاشارة أن الوكالة تقوم بعملية التزود بالمواد المكتبية سنويا (مرة في السنة) أما بالنسبة لباقي المعدات يتم التزود بها حينيا وحسب الحاجة مع الرجوع إلى المخزون في كل مرة. سيتم معالجة هذا الخلل ضمن تركيز نظام تصرف مندمج	☐	☐	☒

• لا تمكن من تحديد قيمة المخزون الأصلية حيث أن بعض الأصناف وقع إدخالها في التطبيقة بقيمة خاطئة إذ لم يقع اعتماد كامل كلفة الشراء و خاصة بالنسبة إلى الشراءات المستوردة حيث لا يقع احتساب التكاليف الجمركية و تكاليف التأمين و النقل و الشحن، • لا تمكن من متابعة دقيقة للمخزون(وجود عدة كميات سلبية للمخزون و وجود فوارق بين المخزون النظري و الكميات الموجودة). لا تساعد هذه الوضعية على متابعة و مراقبة التصرف في المخزون كما من الممكن ان تؤدي إلى تعطيل السير العادي لنشاط الوكالة و الإضرار بمصالحه. وحتى يتسنى تحقيق تصرف أجدى في مخزونات الوكالة و لتفادي نفاذ المخزون ، فإننا ندعو إلى : • إرساء منظومة معلوماتيّة مندمجة تمكّن من متابعة المخزون بصفة آلية على مستوى جميع الموانئ البحرية وتحليل الفوارق، • إجراء فحص شامل للمخزون لتحديد المخزون الغير متحرّك والمخزون الغير صالح للاستعمال قصد تصفيته و لضبط الحد الأدنى و معدل دوران المخزون. • إجراء دراسة معمقة وعلمية لإعداد قائمة المخزون الأدنى والأقصى و كذلك مخزون الأمان لكن صنف من مخزونات الوكالة.	ERP، هذا ويمكن تحديد معدل دوران المخزون واستخراج جدول للأصناف التي تشهد حركة. - تمكن المنظومة الاعلامية من تحديد قيمة المخزون الأصلي. لا تقوم الوكالة بالشراءات المستوردة. - تمكن التطبيقة الاعلامية من متابعة دقيقة للمخزون.			

II.توصيات سنة 2016:

1. فوارق الجرد بميناء حلق الوادي

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال أعمال التدقيق وجود فوارق غير مبررة بين المخزون النظري والمخزون المادي بميناء حلق الواد ي نذكر منها :

Code Article				Libellé	Date Inventaire	Quantité inventoriée	Quantité en stock	Ecart
2	2	1	6	BALAIES	30/12/2016	7	9،00	-2
2	2	1	11	JAVEL	30/12/2016	3	5،00	-2
2	2	1	12	SANAX	30/12/2016	4	8،00	-4
2	2	1	21	DISTRIBUTEUR PAPIER MOUCHOIRE	30/12/2016	10	12،00	-2
2	2	1	46	ROULEAU PAPIER TOILETTE	30/12/2016	8	20،00	-12
2	4	1	43	LUMINAIRE ENCASTRE CARRE	30/12/2016	2	0،00	2
2	4	1	47	CONNECTEUR A CAPOT AERIENNE	30/12/2016	19	-2،00	21
2	4	1	53	LAMPE A VAPEUR DE SODIUM 250W	30/12/2016	37	45،00	-8
2	4	1	70	FOYER COMPLET POUR LAMPE DE SODIUM 150W	30/12/2016	55	89،00	-34
2	4	1	71	LAMPE A VAPEUR DE SODIUM 150W (LAMPE SHP150 W)	30/12/2016	98	125،00	-27
2	4	1	72	BALLAST POUR LAMPE DE SODIUM 250W	30/12/2016	13	0،00	13
2	4	1	73	BALLAST POUR LAMPE DE SODIUM 150W	30/12/2016	29	25،00	4
2	4	1	74	CONDENSATEUR POUR LAMPE DE SODIUM 250W	30/12/2016	60	34،00	26
2	4	2	2	DOUILLE HPL 250 W PORCELENE	30/12/2016	49	11،00	38
2	4	2	11	BARETTE DOMINO DE50	30/12/2016	68	77،00	-9
2	4	2	14	CABLE(FIL RIGIDE) 1X2،5	30/12/2016	300	200،00	100
2	4	2	15	CABLE 3X2،5	30/12/2016	250	143،00	107
2	4	2	23	TOILE ISOLANT	30/12/2016	32	37،00	-5
2	4	2	51	DOUILLE EN PORCELAINE 150 W	30/12/2016	30	22،00	8
2	4	2	53	CABLE NYY 3 X 1،5	30/12/2016	300	480،00	-180
2	4	2	55	AMORCEUR POUR LAMPE A VAPEUR DE SODIUM 250 W	30/12/2016	27	37،00	-10
2	4	2	56	BARETTE DOMINO DE 25	30/12/2016	57	39،00	18
2	4	2	57	PLATINE POUR LAMPE A VAPEUR DE SODIUM 150 W	30/12/2016	5	30،00	-25
2	4	2	59	FIL ELECTRIQUE DE 6 mm²	30/12/2016	100	0،00	100
2	4	2	67	COMPTEUR 4FILS 30/90A	30/12/2016	96	102،00	-6
2	4	2	80	LAMPE DE SODIUM DE 400 W POUR PROJECTEUR	30/12/2016	8	13،00	-5
2	4	2	138	CACHE BORNE DISJONCTEUR TRIPHASE	30/12/2016	19	4،00	15
2	4	2	142	COMPTEUR MONOPHASE 10-40A	30/12/2016	80	57،00	23

2	4	2	147	PLANCHETTE EN PLASTIQUE 350*300	30/12/2016	30	-26،00	56
2	4	2	148	COFFRET 300X400X200 IP65+CHASSIS	30/12/2016	2	-2،00	4
2	4	2	149	COFFRET 300X500X200 IP65+CHASSIS	30/12/2016	3	1،00	2
2	4	3	1	FICHE MALE ET FEMELLE	30/12/2016	1	13،00	-12
2	4	3	6	DISJONCTEUR 2 X 10A	30/12/2016	15	13،00	2
2	4	3	10	DISJONCTEUR 4 FILS 40A	30/12/2016	9	5،00	4
2	4	3	37	CONTACTEUR LC1D 25 - 220 V	30/12/2016	4	7،00	-3
2	4	3	38	PORTE FUSIBLE 10/38/ STIEL	30/12/2016	23	17،00	6
2	4	3	39	FUSIBLE 10/38 - 4 A	30/12/2016	426	516،00	-90
2	4	3	40	FUSIBLE 10/38 - 2 A	30/12/2016	300	228،00	72
2	4	3	41	BORNE A CANON 50 mm2 LGD	30/12/2016	11	-2،00	13
2	4	3	42	BORNE A CANON 35 mm2 LGD	30/12/2016	15	-4،00	19
2	4	3	43	BORNE A CANON 25 mm2 LGD	30/12/2016	19	24،00	-5
2	4	3	52	DISJONCTEUR 4 X 125A	30/12/2016	2	0،00	2
2	4	3	54	DISJONCTEUR 2 X 20A	30/12/2016	1	-3،00	4
2	4	3	67	PLATINE POUR LAMPE SODIUM 250W	30/12/2016	6	22،00	-16
2	4	3	79	DISJONCTEUR 4 X 160A	30/12/2016	3	0،00	3
2	4	3	114	DISJONCTEUR 2 X 32A	30/12/2016	5	11،00	-6
2	5	1	404	CRATTOIRE INOX	30/12/2016	20	20،00	2
2	5	1	575	ECROUS DE 22	30/12/2016	21	-17،00	38
2	5	1	814	TIGE FILETE DIAMERE =20	30/12/2016	60	44،00	16
3	1	1	25	COSSE BATTERIE EN(-)	30/12/2016	22	17،00	5
3	1	1	26	COSSE BATTERIE EN (+)	30/12/2016	2	0،00	2
3	1	8	2	FILTRE A GAZ OIL 12436501	30/12/2016	14	0،00	14
3	99	1	39	PINCE A BEC COUDE MARQUE FACOM Ref:195.20CPE	30/12/2016	4	6،00	-2
3	99	1	62	JEU DE FORET TAILLETS 1-13mm(25x0.5mm)MARQUEDORMER Ref: A190	30/12/2016	3	5،00	-2
3	99	1	81	FLEXIBLE DE RECHARGE DE GAZ 1.5m1/4"(2500Psi) Ref: 54009	30/12/2016	4	7،00	-3
3	99	5	6	PISTON COMPRESSEUR 6F-40-2Y(avec jeu comp. segment)TRANS274	30/12/2016	12	9،00	3
3	99	5	17	BAGUE FRAISE ROULEAU BRISE GLACE PM21AB004	30/12/2016	2	0،00	2
3	99	5	20	CARTOUCHE FILTRE DESHYDRATEUR 4490/A(FR15AA01)	30/12/2016	10	14،00	-4
3	99	5	32	PRESSOSTAT KPR5 DIFF 1،25-2،5bars;060-117 466 (FR35AA003)	30/12/2016	3	6،00	-3

ولم يقم رئيس الميناء بإعداد تقرير يتضمن إيضاحات وتفسيرات حول الفوارق المسجلة. وتعتبر هذه الوضعية مخالفة لمذكرة الجرد السنوي للمخزون.

كما لم يتم مدنا بتقريري التفقدية العامة لوزارة الفلاحة والتفقدية التابعة للوكالة. ومن ناحية أخرى، تمت تصفية هذه الفوارق بدفتر المخزون بالمنظومة الإعلامية دون ترخيص كتابي من الإدارة العامة.

التوصيات

نوصي بتبرير الفوارق المستخرجة بين الجرد المادي والكميات النظرية.

إجابة الوكالة :

- لا تتعلق هذه الفوارق بميناء حلق الوادي وإنما بالمغازة التابعة للإدارة المركزية ولم يتسن للمسؤول على خلية المخزون تبرير هذه الفوارق بحكم المهام الأخرى المناطة بعهدته كما تزامنت هذه العملية مع مهمة التفقد التي أجرتها مصلحة التفقد بالوكالة وهي لا زالت بصدد البحث والتقصي بعد رفع الأمر إلى مصالح التفقدية بوزارة الإشراف.

2. تدعيم خلية التصرف في المخزون بالإدارة المركزية

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا أن مسؤولا واحدا ضمن خلية التصرف في المخزون بالإدارة المركزية يقوم بالمهام التالية:

- التصرف في المخزون بالإدارة المركزية،
- التصرف في أسطول السيارات،
- تعويض أمناء مغازتي حلق الوادي.

تمثل هذه الوضعية جمعا بين مهام متعددة ولا تمكن من متابعة فعالة للمخزونات.

التوصيات

نوصى بسدّ هذه الشغورات.

إجابة الوكالة :

انتداب إطار بالإدارة الفنية وتكليفه بمتابعة التجهيزات المينائية وأسطول النقل وهو يعمل حاليا بالتنسيق مع خلية متابعة المخزون في كل ما يتعلق بقطع الغيار ومتابعة الصيانة كما سيقع تعيين أمين المغازة ضمن الانتدابات الجديدة.

3. تسجيل وصولات الدخول والخروج الخاصة بالمغازة بالمنظومة الإعلامية للموانئ

النقائص والمخاطر المتصلة

رفعنا من خلال أعمال التدقيق أن أمناء المغازات بالموانئ لا يقومون بتسجيل وصولات الدخول والخروج بالمنظومة الإعلامية لمتابعة المخزون في نهاية كل شهر و يقع تسجيل هذه الوصولات من طرف خلية التصرف في المخزون بالإدارة المركزية. ولا تمكن هذه الوضعية من المتابعة الجيدة والمراقبة الفعالة للمخزون.

التوصيات

نوصى بضرورة تسجيل وصولات الدخول والخروج الخاصة بالمغازة بالمنظومة الإعلامية للموانئ.

إجابة الوكالة :

عهدت هذه المهمة إلى المكلف بخلية متابعة المخزون بالإدارة المركزية نظرا لعدم توفر أعوان بالموانئ يمكن تكليفهم بذلك علاوة على خروج البعض منهم على التقاعد.

4. إعتماد التعداد المزدوج لكميات المخزون

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال أعمال مراقبة عمليات الجرد العيني أن فرق الجرد لا تقوم بإعتماد العد الثنائي لكميات المخزون. بالرغم من التأكيد على ذلك ضمن مذكرة العمل الخاصة بالجرد السنوي للمخزون.

لا تمكن هذه الوضعية من التفطن الحيني للأخطاء وإصلاحها.

التوصيات

نوصى بضرورة اعتماد التعداد المزدوج لكميات المخزون.

اجابة الوكالة :

تم الحرص على تلافي ذلك خلال الجرد السنوي لسنة 2017، حيث تم التأكيد على فرق الجرد اعتماد العد الثنائي.

كما تمت مراجعة عينات من المخزون من قبل الادارة الفرعية للتدقيق الداخلي.

5. إعتماد قائمات المخزون النظري خلال عمليات الجرد العيني

النقائص والمخاطر المتصلة

تبين لنا من خلال متابعة أعمال الجرد العيني وجود قائمات المخزون النظري لدى فرق الجرد. ولا تمكن هذه الوضعية من ضمان جرد فعال للمخزون.

التوصيات

نوصي بتجنب إعتماد قائمات المخزون النظري خلال عمليات الجرد العيني وإدراج هذه الملاحظة ضمن المذكرة الخاصة بالجرد السنوي للمخزون والأصول الثابتة.

اجابة الوكالة :

تم خلال سنة 2017 استخراج قوائم الجرد دون التنصيص على الكميات النظرية.
كما تضمن الجرد السنوي لسنة 2017 (المخزون_جرزونة ونفس التمشي بالموانئ الاخرى) الجرد الفعلي لكل الأشياء داخل المغازات حيث توزعت أعمال فرق الجرد بالعد من جهة وآخر يقوم بتسجيل النتائج الفعلية للعد.

6. التصرف في المخزونات التي زال الإنتفاع بها

النقائص والمخاطر المتصلة

رفعنا خلال التدقيق في إجراءات التصرف في المخزونات التي زال الإنتفاع بها النقائص التالية:

- لا يتم متابعة المخزونات غير المتداولة وادرجها بقائمة معدة للغرض،
- لم يتم إلى حين تاريخ تدخلنا في شهر جويلة من سنة 2017 الأخذ بتوصيات تقرير الجرد السنوي لسنة 2015 والمؤرخ في 26 مارس 2016 وذلك بجرد كمية قطاع الغيار التابعة لمركبات التبريد والصيانة الكهربائية التي لم تعد صالحة للاستعمال.

إن عدم التفويت في المخزونات التي زال الانتفاع بها يحرم الوكالة من عائدات مالية إضافية علماً أن قيمة المخزون الغير متداول في موفى سنة 2016 بلغ 373140 دينارا .كما أن الاحتفاظ بها داخل المغازة يشكل عبئا إضافياً غير مبرر.

التوصيات

نوصى بإعداد قائمة فى المخزونات التى زال الإنتفاع بها من قبل آمرى موانئ الصيد البحري قصد التفويت فيها فى أقرب الآجال. من خلال تكوين لجنة تسهر على تقييم المخزون الغير صالح للإستعمال.

الاجابة الوكالة :

سيتم النظر مع الادارة الفنية في مآل هذه المخزونات المتواجدة بمغازات الوكالة.

7. تحديد إجراءات موثقة لتقييم المدخرات على المخزون

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال تدخلنا أن وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري لم تقم بتحديد إجراءات كتابية واضحة يقع إعتمادها لتحديد المدخرات على المخزون. ولا تمكن هذه الوضعية من تقييم جيد للمدخرات على المخزون.

التوصيات

نوصي بالحرص على تحديد سياسة تقييم مدخرات المخزون وذلك باعتماد العناصر التالية :

- الحالة المادية للمخزون،
- معدل دوران المخزون،
- القيمة الإقتصادية للمخزون.

الاجابة الوكالة :

سيتم اعداد مذكرة في الغرض بالتنسيق مع الإدارة الفنية.

المالية والمحاسبة

I. متابعة تطبيق توصيات السنوات السابقة:

النقائص، المخاطر المحتملة والتوصية	ردّ الوكالة	التطبيق		
		نعم	لا	جزئي
1. تصفية الأرصدة القديمة				
تحتوي حسابات الوكالة على أرصدة قديمة تستوجب عمليات مراجعة معمّقة للوقوف على صحّتها وتصفيتها. وهي تخصّ أساسا حسابات الحرفاء والأصول والخصوم الجارية. نوصي ببذل المزيد من الجهد قصد استيفاء هذه العملية في أحسن الآجال. كما نوصي بإحداث لجنة خاصة تعنى بهذه المهمّة. وترفع أعمال هذه اللّجنة دوريا إلى مجلس إدارة الوكالة.	على إثر ختم السنة المحاسبيّة 2016، سوف يقع حصر الحسابات التي تحتوي على أرصدة قديمة وذلك بعد مراجعتها من قبل الإدارة الماليّة والإدارات المعنيّة ورفع تقرير في شأنها إلى الإدارة العامّة في انتظار عرضها على مجلس الإدارة قصد تصفيتها.	☐	☒	☐
2. متابعة استخلاص ديون القطاع العمومي				
شهدت المبالغ المتخلّدة بذمّة الدّولة والجماعات المحليّة والشّركات العموميّة ارتفاعا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة. وتجدر الإشارة أن الوكالة تقوم بمراسلات دورية و بالاتصال المباشر بالجهات المعنية دون الوصول الي استخلاص مستحقات الوكالة المرتبطة بالقطاع العمومي. قد تتسبّب هذه الوضعيّة في صعوبات مالية وعجز في خزينة الوكالة مما يؤثر سلبا على مردوديتها ووضعيتها المالية. لذا نوصي بتسوية هذه الدّيون مع السّلط المعنيّة.		☐	☐	☒
3. الجرد المادي للأصول				
قامت الوكالة، خلال سنة 2014، بجرد مادّي لأصولها الثّابتة وأمنت مقاربة نتائج التعداد المادي مع المعطيات المحاسبية. و قد أفرزت هذه المقاربة عن فوارق نتجت أساسا عن عدم إدراج بعض	بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات،	☐	☐	☒

البناءات التي شيدها الحرفاء خلال مدة الترخيص على الأراضي التابعة للوكالة بالسجلات المحاسبيّة إضافة إلى بعض المعدات التي زال الانتفاع بها ولم يتم بعد معالجتها محاسبيا. لا يمكن هذا التمشي من التأكد الفعلي من شمولية التسجيلات المحاسبية المتعلقة بالأصول الثابتة ويمكن أن يؤثر على موثوقية هذا البند بالقوائم المالية. وللتأكد من مطابقة الأرصدة المحاسبية للأصول الثابتة للوكالة مع الموجودات الفعلية فإننا نوصي باستكمال إجراءات الجرد المادي للأصول الثابتة لسنة 2014، والقيام بالتعديلات اللازمة ذات العلاقة بالفوارق بين نتائج الجرد المادي والأرصدة المحاسبية.	تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار ، فرق الجرد، ...).			
4. تحسين إجراءات متابعة الحسابات والصكوك البنكية				
لاحظنا من خلال تدخّلنا أنّه يتم متابعة عمليات تحويل الأموال والصكوك البنكية المستلمة بصفة يدوية في حين أنّه يمكن القيام بهذه المتابعة باستعمال المنظومة الإعلامية للوكالة، كما تبين لنا غياب لمتابعة سلم الفوائض والاقتصار على تسجيل المعطيات المسجلة بكشوفات الحسابات البنكية. كما لا يقع استعمال المنظومة الإعلامية المتاحة لإعداد جداول المقاربة البنكية و لا يقع إعداد جداول المقاربة البنكية والبريدية بصفة شهرية. لا تمكّن هذه الوضعية من ضمان متابعة فعّالة للحسابات البنكية والصكوك المستلمة كما لا تمكّن من التفطّن إلى الأخطاء المحتمل وقوعها في احتساب سلم الفوائض. ونوصي باستعمال المنظومة الإعلامية لمتابعة عمليات تحويل الأموال إضافة إلى القيام بمتابعة سلم الفوائض وضرورة إعداد جداول المقاربة البنكية والبريدية بصفة شهرية وتحسين مراقبتها والعمل على تصفية آلية بالاستناد على التطبيقة الإعلامية المتوفرة.	يقع شهريا اعداد المقاربات البنكية يدويا في انتظار أن يقع تفعيل المقاربة اللآلية بالمنظومات الحديدة. سيتم السعي مع الادارة الفرعية للاعلامية لارساء تطبيقة اعلامية لسلم الفوائضفي انتظار تركيز منظومة تصرف مندمج (ERP)	☐	☒	☐
5. البيانات المالية الوسيطة والتبرير الدوري لأرصدة حسابات الموازنة				
لا تقوم الوكالة بإعداد بيانات مالية وسيطة و لا بالتبرير الدوري لأرصدة حسابات الموازنة. إن غياب الأعمال المذكورة لا يسهل الأعمال المحاسبية لختم السنة المالية ويحرم من توفير المعلومة	تقوم مصلحة المحاسبة بتبرير جميع أرصدة حسابات الموازنة دوريا أما في ما يخص البيانات المالية الوسيطة فعدم وجود	☐	☐	☒

المالية الحينية والدقيقة. نقترح إعداد بيانات مالية وسيطة (ثلاثية أو سداسية) ونوصي بالتبرير الدوري (شهريا) لأرصدة حسابات الموازنة وبالأساس حسابات الغير و الأعوان و حسابات السيولة والتوظيف المالية.	جرد جوري لجميع مكونات التصرف لا يمكن من القيام باعداد بيانات وسيطة	☐	☐	☐
6. مراقبة الفوترة الصادرة عن الموانئ				
خلافًا لفوترة الإشغال الوقتي واللّزمات الّتي تتميّز بصبغتها المركزيّة، تتمّ عملية الفوترة، فيما يخصّ بقيّة الخدمات المُسداة من قبل هياكل وكالة موانئ وتجهيزات الصّيد البحري، على مستوى الموانئ دون وجود مراقبة من قبل الهياكل المركزية كما تتم عمليّة الفوترة بصفة يدويّة، حيث تتمّ احتساب مبلغ الفاتورة يدويّا ثمّ تتمّ معالجة القيمة في التّطبيقة الإعلامية لإصدار الفواتير. كما لا تقوم الوكالة بمقاربة المعطيات المحاسبية والتقارير السنوية للموانئ البحرية للتثبت من التسجيل الكلي للمعاليم المفوترة مباشرة بالموانئ وللأعباء المرادفة. يمكن لهذه الوضعية ان تُخلّف أخطاء عدّة في احتساب الفواتير وأن تتسبّب في تحمّل الوكالة لأعباء الخدمات دون إستخلاصها نظرا للأخطاء التي يمكن أن تحتويها الفواتير ولا تمكن من شمولية التقيد المحاسبي للمداخيل. ونوصي الوكالة بالعمل على ضبط إجراءات مراقبة للفوترة الصادرة عن الموانئ وباعتماد الفوترة الآلية لجلّ الخدمات وبتعديل التّطبيقة الإعلامية الخاصّة بالفوترة.	1/ سيتم تلافي هذا الخلل عند تركيز منظومة تصرف مندمج ERP 2/ تم ارساء طريقة عمل قصد تتبع المعطيات المحاسبية ومقاربتها بين آمري الموانئ والإدارة المركزية (المنشور عدد 11785 بتاريخ 2016/09/01 المتعلق بمقاربة رقم المعاملات)	☐	☐	☒
7. تصفية حساب منح الاستثمار				
بالرجوع الى مراسلة وزارة المالية بتاريخ 5 جويلية 2012 تم الاذن للوكالة بايداع المبلغ المتبقي من منح الاستثمار التي لم يتم صرفها والمقدرة 246 555 دينار في الخزينة العامة. غير أننا رفعنا أن الوكالة لم تتقيد بذلك الى حد كتابة هذا التقرير. نوصي بالحرص على تنفيذ ما جاء بمراسلة المالية أو إبرام اتفاق موثق جديد يمكن الوكالة من تأجيل الخلاص.	تمت مراسلة الإدارة العامة للمساهمات بوزارة المالية حول تصفية حساب منح الاستثمار حيث تمت الاشارة إلى أن المبلغ المطلوب يندرج ضمن التقييد المحاسبي في موازنة الوكالة ولا توجد قيمته المالية الفعلية في الحسابات البنكية للوكالة،	☐	☒	☐

	الوضعية المالية الصعبة للوكالة وتم اقتراح امكانية تعديل الحسابات بتحويل باقي المنح لتسديد جزئي لديون وزارة الداخلية (مكتوب عدد 12608 بتاريخ 2016/09/23). بصدد المتابعة مع وزارة المالية.			
8. مساهمة الدولة في راس مال الوكالة				
بالرجوع الى محضر الاحالة المصادق عليه من قبل وزير أملاك الدولة و الشؤون العقارية بتاريخ 15 أكتوبر 2005 تبين انه شمل تقييم الاصول المحالة عند احداث الوكالة و العديد من الممتلكات التي تمّ اقتنائها أو إحداثها بعد ذلك التاريخ. وقد افضت الى قيمة محينة ب 043 403 28 دينار. غير أنّه لم يتمّ بعد تحيين الأموال المخصصة من الدولة والمكونة للأموال الذاتية للوكالة إلى تاريخ تدخلنا. حيث يقدر منذ سنة 1993 ب 163 958 44 دينار.	لم يقع تحيين قيمة مساهمة الدولة في رأس مال الوكالة نظرا لأن القيمة بتاريخ 2004/12/31 قد جمعت الأصول الموجودة عند إحداث الوكالة مع الأخذ بعين الاعتبار جميع الإحداثيات التي ادخلت عليها والأصول الجديدة التي أنجزتها الوكالة وبالتالي لم تتمكن مصالح الوكالة من تعديل مساهمة الدولة وأدرجت فارق القيمة ضمن النتائج المؤجلة دون المساس بالتقييم الأولى لمساهمة الدولة عند إحداث الوكالة. هذا و على إثر ما جاء بملاحظات مراجع الحسابات لسنوات 2005-2006-2007 وجهت الوكالة حينها إلى الإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة خلال سنة 2008 مكتوب في الغرض (مكتوب الوكالة عدد 9413 بتاريخ 2008/07/16) تطلب فيه مراجعة قيمة ممتلكات الوكالة لاعتمادها في تصحيح وتوقيف القيمة النهائية للممتلكات المحالة من قبل الدولة غير أنه ظل دون إجابة.	☐	☒	☐

II. توصيات سنة 2016:

1. الأصول الغير مدرجة محاسبيا

النقائص والمخاطر المتصلة

قامت الوكالة، خلال سنة 2016، بجرد مادّي لأصولها الثّابتة ومن خلال الاطلاع على وثائق الجرد والمعطيات المحاسبية تبينت الإشكاليات التالي:

- وجود ما يقارب على257 مبنى غير مقيم و بالتالي غير مدرج بحسابات الوكالة،
- غياب بعض المعطيات خلال جرد المباني منها المساحة و تفصيل المباني المضافة،
- غياب محاضر الإحالة إلى عدم الاستعمال للعديد من المعدات والأثاث ووسائل النقل التي زال الانتفاع بها ولم يتم بالتالي معالجتها محاسبيا.
- لم يتم إعداد قوائم شاملة في المعدات الغير صالحة للاستعمال.

لا يمكن هذا التمشي من التأكد الفعلي من شمولية التسجيلات المحاسبية المتعلقة بالأصول الثابتة ويمكن أن يؤثر على موثوقية هذا البند بالقوائم المالية.

التوصيات

وللتأكد من مطابقة الأرصدة المحاسبية للأصول الثابتة للوكالة مع الموجودات الفعلية فإننا نوصي باستكمال إجراءات الجرد المادي للأصول الثابتة لسنة 2016، والقيام بالتعديلات اللازمة ذات العلاقة بالفوارق بين نتائج الجرد المادي والأرصدة المحاسبية.

إجابة الوكالة :

بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات، تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار ، فرق الجرد، ...).
سيتم تصفية هذه الفوارق خلال سنة 2018 بعد الانتهاء من جميع اعمال الجرد الخاصة بسنة 2017

2. تطوير واصلاح تطبيقة المحاسبة

النقائص والمخاطر المتصلة

لا تمكن التطبيقية الخاصة بالمحاسبة من الحصول على كل المعلومات الكافية لتدقيق حسابات الحرفاء ، مثل
- الميزان الفرعي لحسابات الحرفاء العاديون والمشكوك في ايفائهم، الميزان حسب الأقدمية لحسابات الحرفاء.

كما رفعنا وجود فوارق لم يتم تطهيرها مفصلة كما يلي:

Compte	Libellé	Solde 2016
4110	Clients Ordinaires	2 610 441،770
4140	Clients Divers	683 739،839
4150	Clients Etat et Collectivités Publiques	1 110 958،810
4160	Clients douteux & chèques impayés	7 451 154،593
	Total comptes clients (1)	11 856 295،012
	Total Balance Auxiliaire (2)	11 846 046،223
	Ecart (1)-(2)	10 248،789

التوصيات

نوصي بتطوير تطبيقة المحاسبة وتطهير الفوارق.

إجابة الوكالة :

لقد تمّ في سنة 2013 تطهير جزئي لهذه الفوارق فقد إنخفض الفارق من 27 ألف دينار إلى 10 ألف دينار. وبقي الفارق مستقرا إلى نهاية سنة 2016 في انتظار أن يقع إتمامّ عمليّة التطهير، وهي عمليّة دقيقة وتتطلبّ تفرّغ قصد إنجازها.

3. إصدار بطاقات الإلزام

النقائص والمخاطر المتصلة

بالتدقيق في آجال إصدار بطاقات الإلزام، رفعنا تأخيرا كبيرا. نذكر على سبيل المثال الحالات التالية:

رمزالحريف	الإسم واللقب	تاريخ الإعلام بدين	تاريخ التنبيه	آجال إصدار التنبيه	تاريخ إمضاء بطاقة الالزام	آجال إصدارىطاقة الزام
70600	ورثة محمد الشلي	17/05/2011	14/11/2011	182	30/11/2015	1659
95108	جيرار شاسان	21/07/2014	02/06/2016	683	02/09/2016	775
50250	ش تجهيز وصيانة السفن	02/04/2015	09/06/2015	69	19/07/2016	475
89486	الشريف الهمندي	24/08/2015	23/10/2015	61	19/07/2016	331
90086	جاد بن الحبيب الرفرافي وشركاؤه	14/05/2015	31/03/2016	323	15/06/2016	399

90119	عامر زيتوني	25/08/2015	02/06/2016	283	02/09/2016	375
72324	زبير الصنهاجي	03/03/2015	21/09/2015	203	24/02/2016	359
70003	عامر بن مبارك العباسي	10/04/2015	23/09/2015	167	24/02/2016	321
72192	نجاة الاريانى	42131	42405	275	42503	373
72982	كمال كيس	01/07/2014	17/09/2015	444	24/02/2016	604
71231	محمد كريم	13/10/2015	23/02/2016	134	13/05/2016	214

إن هذه الوضعية تساهم في رفع مخاطر عدم الخلاص وبالتالي التأثير علي المركز المالي للوكالة.

التوصيات

لذا نوصى بضرورة التسريع في إتمام إجراءات إصدار بطاقات الإلزام وإحترام الآجال القانونية لكل مرحلة.

إجابة الوكالة :

تم إصدار بطاقات الزام بصفة متأخرة، نظرا لعدم التوصل بعلامة البلوغ التي تثبت أن المعني بالأمر تسلم تنابيه الدفع مما يضطر الوكالة في بعض الحالات إعادة التنبيه على المدين وخصوصا خارج التراب التونسي، وفي بعض الحالات الأخرى عند التنبيه على المدين يقوم بإجراء جدولة دين مع الوكالة ولكنه لا يلتزم بها مما يضطر الإدارة لإصدار بطاقة الزام بعد استيفاء محاولات الخلاص.

4. الديون التي حلّ أجلها

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا من خلال أعمال التدقيق وجود ديون حل أجلها ولم يتم القيام بالإجرات الإدارية والقانونية الجاري بها العمل (إعلام بدين ، تنبيه ، بطاقة إلزام). نذكر على سبيل المثال:

الحريف	أصل الدين
2130	8 062،831
71310	13 756،300
95264	12 041،000
50259	49 023،591
86301	32 892،430
55253	86 311،080

كما لا تمكن المنظومة الإعلامية لمتابعة الديون من الاستخراج الآلي لقائمة في الديون التي لم يتم في شأنها اتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية الجاري بها العمل. ولا تمكن هذه الوضعية من تحسين مردودية استخلاص المستحقات.

التوصيات

نوصي بتطوير المنظومة الإعلامية والحرص على إتمام الإجراءات الإدارية والقانونية لجميع الديون التي حل أجل خلاصها.

إجابة الوكالة :

سيتم تلافي هذه النقائص في اطار تركيز منظومة التصرف المندمج.

5. مراقبة سلم احتساب الفوائض والعمولات البنكية

النقائص والمخاطر المتصلة

تشكو متابعة الشروط البنكية والعمولات مما يلي:

- غياب جدول محين يحوصل الشروط البنكية لجميع البنوك التي تتعامل معها الوكالة،
- غياب مراقبة لاحترام البنوك للشروط البنكية المتفق عليها.

هذه الوضعية لا تمكن من التفطن الى أخطاء في تطبيق للشروط البنكية.

التوصيات

نوصي بالحرص على مراقبة سلم احتساب الفوائض والعمولات البنكية.

إجابة الوكالة :

سيتم مراقبة سلم احتساب الفوائض والعمولات البنكية في اطار تركيز منظومة التصرف المندمج.
تم اعداد الجدول المتعلق بالشروط البنكية أما فيما يتعلق احترام الشروط البنكية المتفق عليها سيتم تحسين مراقبتها.

6. تحسين متابعة الارصدة المالية للخزينة

النقائص والمخاطر المتصلة

لاحظنا خلال مراجعة إجراءات متابعة الخزينة بمختلف الموانئ الملاحظات التالية:

- فارق غير مبرر يقدر ب300 دينار بين الرصيد المحاسبي و الجرد المادي للخزينة بميناء جرجيس،
- غياب متابعة بالنسبة للصكوك و قد بلغ رصيدها المحاسبي في موفى 2016 مبلغ 154 473 دينار،

هذه الوضعية لا تمكن من متابعة فعالة لمختلف الخزائن بالادارة المركزية و موانئ الصيد البحري.

التوصيات

نوصي بتحسين متابعة الارصدة المالية للخزينة.

إجابة الوكالة :

توجد متابعة لهذه الصكوك فقد انخفضت هذه القيمة إلى حدود 57 ألف دينار في انتظار مزيد تقليصها، وإلى حين إجراء مقاربة مع الإدارة الفرعيّة للشؤون القانونيّة.

7. التقييد باتفاق مقابلة الإيرادات والأعباء واستقلالية السنوات المحاسبية

النقائص والمخاطر المتصلة

لدى فحصنا لحسابات الوكالة تبين لنا عدم التقيد بأحكام الفصل 43 من الإطار المرجعي للمحاسبة للبلاد التونسية. حيث رفعنا تسجيل مداخيل تعود الى سنوات سابقة. هذه الوضعية لا تمكن من التأكد من احترام مبدأ الفصل بين السنوات المحاسبية.

التوصيات

نوصي بمزيد التنسيق مع ادارة التصرف في الموانئ بخصوص اعداد الفواتير والتقيد باتفاقية مقابلة الإيرادات والأعباء واستقلالية السنوات المحاسبية.

إجابة الوكالة :

تخص هذه المبالغ الفواتير المتعلقة بالإشغال الوقتي والتي تخص تسوية وضعيات مختلفة (مراجعة القيم الكرائية للعقارات المستغلة) والفواتير المتعلقة باستهلاك الماء والكهرباء في آخر السنة والفواتير المتعلقة بمعاليم انزال منتجات الصيد البحري لبعض وكلاء البيع.

مذكـــــرة

حــول الملاحظات الواردة بالتقريــر العــام
لمراجع الحسابات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2016

- **إنزال منتجات الصيد البحري:**

رغم مجهود الوكالة في مجال استخلاص معاليم الانزال إلا أن العديد من الصعوبات حالت دون تحسين نسبة الاستخلاص بالصفة المرجوة، نذكر منها:

- البيع خارج مسالك التوزيع.

- عدم التزام البلديات بما جاء بالتراخيص في الإشغال الوقتي وكراس الشروط النموذجية موضوع مراسلة السيد وزير الداخلية إلى السادة الولاة عدد 20/6386 بتاريخ 17 سبتمبر 2014 والمتعلقة باعتماد كراس شروط وعقد لزمة نموذجيين يتعلقان باستغلال أسواق جملة لمنتجات الصيد البحري.

وتم إدراج بنود هذه الكراس بالتراخيص في الإشغال الوقتي المسندة لفائدة البلديات خلال سنة 2017.

- من حيث الفوترة، لا تزال بعض البلديات تستعمل فواتير غير قانونية رغم المراسلات والتنابيه العديدة الموجهة إليها إلى جانب العديد من التجاوزات المتعلقة بتدليس الفواتير بغية الاستيلاء على الأموال العمومية.

- صعوبة المراقبة على مستوى بوابات الموانئ لضعف الدعم الامني رغم توجيه العديد من المراسلات إلى وزارة الداخلية في الغرض.

وسعيا لفرض إحترام التراتيب المعمول بها، قامت الوكالة بما يلي :

- المساهمة في اصدار منشور مشترك بين وزراء الفلاحة والتجارة والشؤون المحلية حول آلات الوزن ومعدات الفوترة الواجب استعمالها بأسواق الجملة منذ 11 أوت 2016.

- إعداد مشروع دليل مرجعي لمعاينة ومراقبة إنزال منتجات الصيد البحري وتوجيهه إلى سلطة الإشراف لبلورته قبل المصادقة عليه.

- رفع جميع الإخلالات التي تهم أسواق الجملة للأسماك إلى المصالح المعنية وتم عقد عديد الإجتماعات بوزارة الشؤون المحلية والبيئة (اجتماع بتاريخ 2017/08/10 برئاسة كاتبي الدولة للفلاحة والشؤون المحلية، وبتواريخ 2017/09/13 و 2017/10/19 و 2017/11/11) وتم النظر من خلالها في :

- ✓ الديون المتخلدة بذمة الجماعات المحلية لفائدة الوكالة.
- ✓ تأهيل أسواق الجملة بموانئ الصيد البحري.
- ✓ تحسين الوضع البيئي بالأسواق وبمحيطها والمساهمة في مجهود الوكالة بخصوص نظافة الموانئ.
- ✓ اعتماد الفوترة الإلكترونية.
- ✓ مساهمة الجماعات العمومية في أشغال وصيانة التنوير العمومي.

- سحب 8 تراخيص مسندة لفائدة البلديات ومطالبتهم بتركيز منظومة الفوترة الإلكترونية حتى يتم إلغاء قرارات سحب التراخيص.

- زيارات تفقد ميدانية لوكلاء البيع وتم على إثرها رصد بعض التجاوزات وتقدمت بشكايات جزائية لدى الجهات المختصة ضد المخالفين.

الأصول الثابتة المادية للوكالة :

1/ الجرد المادي للأصول الثابتة :

بصدد تحديد الضوابط والمعايير التي سيتم اعتمادها في عمليات الجرد (مفهوم البناية، الترقيم والترميز، تصنيف العقارات، تحديد تاريخ استرجاع العقارات، الجذاذات الخاصة بكل عقار، فرق الجرد، ...).

2/ تقييم الأصول المخصصة بوجه الملكية التامة للوكالة :

لم يقع تحيين قيمة مساهمة الدولة في رأس مال الوكالة نظرا لأن القيمة بتاريخ 2004/12/31 قد جمعت الأصول الموجودة عند إحداث الوكالة مع الأخذ بعين الاعتبار جميع الإحداثيات التي ادخلت عليها والأصول الجديدة التي أنجزتها الوكالة وبالتالي لم تتمكن مصالح الوكالة من تعديل مساهمة الدولة وأدرجت فارق القيمة ضمن النتائج المؤجلة دون المساس بالتقييم الأولى لمساهمة الدولة عند إحداث الوكالة.

هذا وعلى إثر ما جاء بملاحظات مراجع الحسابات لسنوات 2005-2006-2007 وجهت الوكالة إلى الإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة خلال سنة 2008 مكتوب في الغرض (عدد 9413 بتاريخ 2008/07/16) تطلب فيه مراجعة قيمة ممتلكات الوكالة لاعتمادها في تصحيح وتوقيف القيمة النهائية للممتلكات المحالة من قبل الدولة غير أنه ظل دون إجابة.